الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة غرداية

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية و علوم التسيير والعلوم التجارية

تخصص: اقتصاد نقدي و بنكي

من إعداد الطالبتين: أولاد بالخير وهيبة

بن أوذينة صفية

بعنوان:

صيغ التمويل الإسلامي كآلية بديلة عن صيغ التمويل التقليدي (مقارنة بين المرابحة والقرض الاستهلاكي)

دراسة ميدانية لوكالتي غرداية: بنك البركة الجزائري وبنك التنمية المحلية 2017/2016

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ2018/05/15

أمام اللجنة المكونة من السادة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
أ. بن قايد الشيخ	أستاذ	غرداية	رئيسا
أ.حنيش فتحي	أستاذ	غرداية	مشرفا ومقررا
أ. بلخير فاطمة	أستاذة	غرداية	مشرف مساعد
أ.بوخالفي مسعود	أستاذ	غرداية	مناقشا

السنة الجامعية2018/2017

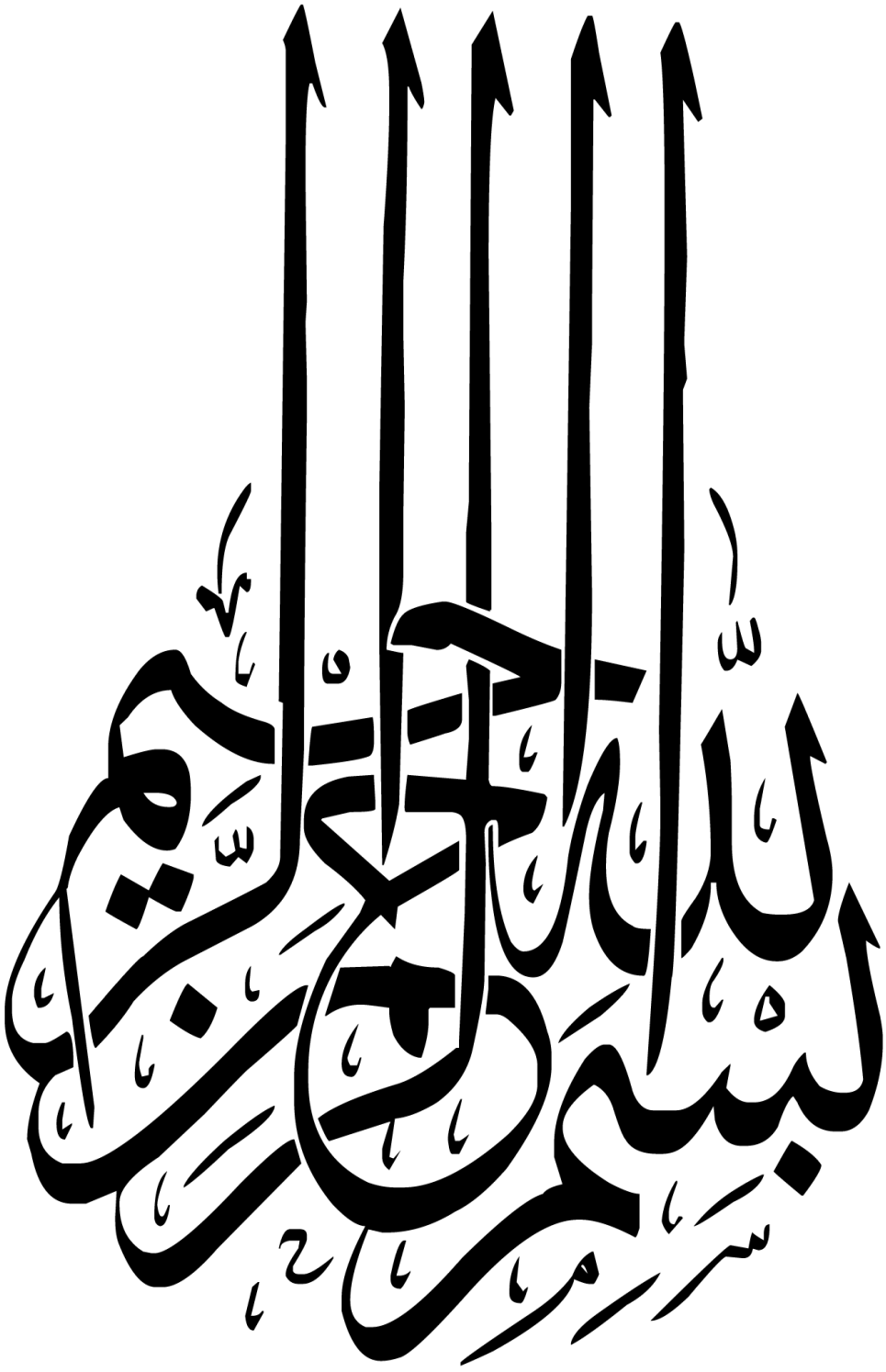
بسم الله الرحمن الرحيم

الاهـداء

الحمد لله الذي أنار لنا طريق النجاح وأنعم علينا بنعمة العلم وثبتنا على الدرب الصحيح لتأدية هذا العمل.

إلى ينبوع الرحمة والحنان...إلى من علمتني التواضع والخلق الحسن وقيم الصبر والحياة ... إلى الشمعة التي أنارت دروب حياتي ... أمي الغالية.

إلى أحق الناس باحترامي وتقديري ... إلى الذي أنار لي طريقي ووفر لي سبيل التعلم ... إلى الذي أدين له بكل لحظة نجاح ... أبي حفظه الله.

إلى من عيونهم فرحتي وسعادتهم زادي في الحياة إخوتي " العيد وزوجته نورة، إبراهيم وزوجته زبيدة، رابح وزوجته نورة، مصطفى وزوجته عائشة، محمود، عبد الله، عبد القادر ،إلى كل ورود المنزل . أخواتي " فاطمة، مسعودة، جمعة.

إلى الأهل والأحباب خاصة الأعمام والعمات، الأخوال والخالات.

إلى صديقتي وزميلي في المذكرة صفية التي كانت صديقة وفية

إلى من كانت لي معهم أطيب العلاقات والذكريات " بعلة سميرة، شبلي يمينة، قادري زهرة، بعلة فاطمة، أولاد علي حفيظة، أولاد علي سميرة ، مامين حورية.

إلى جميع الصديقات في الإقامة كلثوم، كوثر ، حفصة، جميلة، مريم،أحلام ،صليحة، حليمة ، راقيه ،سارة، أسماء،عبلة نجاة، بحرية،عائشة، مسعودة .

إلى كل من عرفتهم في جامعة غرداية، إلى كل أساتذتي الأفاضل.إلى كل من وسعتهم ذاكراي ولم تسعهم مذكرتي .

وهيبة

الإهداء

إ

لى من قال فيهما بعد بسم الله الرحمان الرحيم " و قضى ربك ألا تعبدو إلا إياه وبالوالدين إحسانا "

إلى من تعجز الكلمات عن الوفاء بحقها و الإشارة بفضلها إلى التي كانت تشجعني و كانت العين التي تحرسني و كانت أول قلب يخفق لنجاحي و التي اسمها دقة قلبي الغالية أمي أطال الله في عمرك .

إلى من أنار لي الدرب و سهل لي سبل العلم و المعرفة و حرص علي منذ صغري و اجتهد في تربيتي و توجيهي أبي أطال الله في عمرك .

إلى من لا تحلو الحياة إلا بهن أخواتي فاطمة ، جمعة ، زينب ، مروة .

إلى براعم البيت محمد الهاشمي ، سعاد ، أنفال .

إلى كل أقربائي خاصة جدتايا رحمهما الله و إلى جدي حفظه الله إلى كل عماتي و أعمامي

إلى خالي الوحيد رحمه الله و خالاتي و أولادهم و كل عائلتي صغيرا و كبيرا

إلى صديقتي المقربة التي رافقتني في مشواري الدراسي و تقاسمنا معا مشقة هذا العمل وهيبة. إلى من ربطتني بهم صلة الأخوة و الصداقة .

إلى كل من حملهم قلبي و لم تحملهم ورقتي.

صفية

الشـــــــــــــــــكر

الحمد لله الذي من علينا بنعمة العقل والصبر وأرشدنا طريق العلم.

نشكر كل من قدم لنا يد العون والمساعدة في انجاز هذه العمل

ونخص بالذكر الاستاذ المحترم حنيش فتحي الذي لم يبخل

علينا بنصائحه وإرشاداته من خلال إشرافه على عملنا خطوة بخطوة

ونشكر أيضا الاستاذة بلخير فاطمة على كل توجيهاتها ونصائحها القيمة

كما نشكر أيضا كل عمال بنك البركة الجزائري و بنك التنمية المحلية

وكما نتقدم بالشكر الجزيل إلى طلبة الدفعة تخصص

إقتصاد نقدي و بنكي.

الملخص:

تعالج هذه المذكرة موضوع صيغ التمويل الإسلامي كآلية بديلة عن صيغ التمويل التقليدي بمقارنة صيغة المرابحة بالقروض الاستهلاكية، حيث أخد بنك البركة الجزائري و بنك التنمية المحلية كعينتين لإجراء الدراسة الميدانية.

و لقد قسمت هذه الدراسة إلى فصلين، خصص الفصل الأول إلى الإلمام بكافة المفاهيم المتعلقة بالموضوع، أما الفصل الثاني فتمثل في دراسة ميدانية تهدف إلى معرفة واقع التمويل الإسلامي و التمويل التقليدي مع مقارنة المرابحة بالقرض الاستهلاكي، كما تهدف هذه الدراسة لمحاولة الوصول إلى كل المزايا الخاصة بصيغ التمويل الإسلامي لعل من أهمها التمويل بالمرابحة التي تجعل منها بديلا تمويليا مناسبا للقروض الاستهلاكية

الكلمات المفتاحية:

البنوك الإسلامية، البنوك التقليدية، المرابحة، القروض الاستهلاكية

Abstract

In this thesis , we are going to deal with different Islamic financing methods as an alternative mechanism to the traditional one and comparing with profitable method of consumption credits , we took ALBARAKA BANK and BDL Bank as model for our field research.

This study is divided into two chapters the first one deals with all definitions related to the subject , whereas the second one is related to the field research that aims to know the fact of Islamic financing and traditional financing with an comparison with profitable consumption credits , moreover this study aims to reveal all advantages of Islamic financing methods , among the best of those advantages is the profit which make it as the appropriate alternative financing of the consumption credit.

Key words:

Islamic Banks - Traditional banks - Profit - Consumption credits

قائمة المحتويات

قائمة المحتويات	الصفحة
الإهداء	
الشكر	
الملخص	
قائمة المحتويات	
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	
قائمة الملاحق	
المقدمة العامة	أ-ب-ج-د
الفصل الأول: مفاهيم عامة حول البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية	
تمهيد	6
المبحث الأول:صيغ التمويل الإسلامي و التقليدي	7
المطلب الأول:صيغ التمويل في البنوك التقليدية	7
المطلب الثاني:صيغ التمويل في البنوك الإسلامية	16
المبحث الثاني:الدراسات السابقة	28
المطلب الأول: الدراسات الوطنية والأجنبية	28
المطلب الثاني:تشخيص الدراسات السابقة وعلاقتها بموضوع الدراسة	35
خلاصة	36
الفصل الثاني: دراسة ميدانية لوكالتي غرداية: بنك البركة الجزائري وبنك التنمية المحلية	
تمهيد	38
المبحث الأول:لمحة عامة حول المؤسسة ومنهجية الدراسة	39
المطلب الأول:تقديم المؤسسة محل الدراسة	39

المطلب الثاني:منهجية وطريقة إعداد الدراسة	47
المبحث الثاني: عرض النتائج وتفسيرها	48
المطلب الأول:عرض النتائج	48
المطلب الثاني:تفسير النتائج	63
خلاصة	65
الخاتمة العامة	68
قائمة المراجع	71
الملاحق	78
الفهرس	102

قائمة الجدوال

الرقم	العنوان	الصفحة
(1-1)	مجموعة الدراسات الوطنية	31-30
(2-1)	مجموعة الدراسات الأجنبية	34-33
(1-2)	تطور القرض الاستهلاكي لسنة 2016	52
(2-2)	تطور القرض الاستهلاكي لسنة2017	53
(3-2)	تطور صيغة المرابحة لسنة 2016	61
(4-2)	تطور صيغة المرابحة لسنة 2017	62

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
(1-1)	مصادر أموال البنك	10
(2-1)	صيغ التمويل الاسلامي	22
(1-2)	الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية وكالة غرداية	42
(2-2)	الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري وكالة غرداية	46
(3-2)	تطور القرض الاستهلاكي لسنة 2016	53
(4-2)	تطور القرض الاستهلاكي لسنة2017	54
(5-2)	تطور صيغة المرابحة لسنة 2016	61
(6-2)	تطور صيغة المرابحة لسنة 2017	62

قائمة الملاحق

الرقم	العنوان	الصفحة
01	نشاطات و نوع المواد المؤهلة للقرض الإستهلاكي.	79
02	جدول إهتلاك القرض.	80
03	طلب منح القرض الإستهلاكي.	81
04	شهادة تثبت وجود العتاد.	83
05	إتفاقية قرض الإستهلاك بين البنك و المقترض.	84
06	إيداع مبلغ القرض.	89
07	رخصة إقتطاع الأقساط الشهرية.	90
08	الضمانات.	91
09	عقد المرابحة لتمويل الإستهلاك.	92
10	طلب التمويل.	94
11	بطاقة المصادقة على ملف التمويل.	95
12	رفض طلب التمويل.	96
13	نموذج مقابلة لبنك التنمية المحلية (وكالة غرداية).	97
14	نموذج مقابلة لبنك البركة الجزائري (وكالة غرداية).	99

المقدمة العامة

المقدمة العامة

يعتبر القطاع البنكي أحد مكونات النظام الاقتصادي، كما يمثل أحد أهم العناصر التي تساهم في تدوير عجلة التنمية الوطنية، و يعرف العالم حاليا تطورات و تحولات، و في ظل هذه التطورات برز النشاط البنكي كعامل فعال في الحياة الاقتصادية مما أدى إلى الاهتمام بشكل كبير بالبنوك التي لا يمكن الاستغناء عنها في عملية التنمية الاقتصادية.

إن طرح البنوك الإسلامية كبديل للبنوك التقليدية يفرض عليها مواجهة العديد من التحديات لذا أصبحت من الموضوعات الشائكة في وقتنا الحالي.

تعمل البنوك الإسلامية على استخدام الأموال عن طريق صيغ التمويل المتعددة و المشروعة التي تناسب كافة الأنشطة سواء كانت تجارية، صناعية، مهنية أو حرفية .كصيغة المرابحة التي تعتبر من الصور المناسبة لطبيعة عمل البنوك الإسلامية في تمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة، على عكس البنوك التقليدية التي تتعامل بالقروض ذات الفائدة كالقرض الاستهلاكي و هو ما يتعارض مع تعاليم الشريعة الإسلامية.

ولهذا بات من الضروري البحث عن البدائل تمويلية الاسلامية أخرى ،وفي هذا الإطار يطرح الاقتصاد الإسلامي طرق وأساليب متعددة ومتنوعة.

فالبنوك الإسلامية أسسها ومبادئها من العقيدة الإسلامية، التي تحرم الربا أخذا وعطاء، وهذا ما جعلها تصنف من أهم المؤسسات التي ظهرت في الدول الإسلامية و غير الاسلامية، حيت تمكنت بأسلوب عملها الجديد والمتميز أن تثبت وجودها كبديل شرعي للبنوك التقليدية.

من خلال ما سبق يمكن طرح الإشكالية الرئيسية التالية :

إلى اي مدي يكن لصيغة المرابحة أن تحل محل القرض الاستهلاكي في الجزائر؟

و ينبثق عن التساؤل الرئيسي مجموعة من التساؤلات الفرعية:

- هل هناك الاختلاف بين صيغة المرابحة والقرض الاستهلاكي ؟
- ماهي الالية المتبعة في بنك البركة الجزائري في مجال التمويل بالمرابحة ؟

- هل تعتبر صيغة المرابحة بديلا عن القرض الاستهلاكي ؟

و على ضوء هذه التساؤلات يمكن صياغة الفرضيات التالية:

- تختلف صيغة المرابحة عن القرض الاستهلاكي اختلاف كليا في الجوهر.
- الآلية المتبعة من قبل بنك البركة الجزائري (وكالة غرداية) تتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية .
- صيغة المرابحة بديل اقتصادي فعال مقارنة بالقرض الاستهلاكي .

أسباب اختيار الموضوع:

يعود اختيار هذا الموضوع إلى سبب موضوعي و الآخر ذاتي:

الأسباب الذاتية:

- شعورنا بقيمة و أهمية الموضوع في وقتنا الحالي.
- الميول الشخصي للموضوع و أملنا في العمل في ميدان البنوك.
- إثراء رصيدنا المعرفي في مجال البنوك.

الأسباب الموضوعية:

- إن موضوع الدراسة هو موضوع الساعة خاصة بعد انتشار البنوك الإسلامية في الآونة الأخيرة في الدول الإسلامية و غير الإسلامية.
- إزالة الستار عن أبرز و أهم الاختلافات المتواجدة على مستوى المنهجين.
- التعرف على أهم الأوجه التي ترتكز عليها البنوك التقليدية في منحها للقروض الاستهلاكية.
- إبراز أهم الأسباب التي دفعت البنوك الإسلامية للتمويل بالمرابحة.

أهمية الدراسة:

- أصبحت المصارف الإسلامية ضرورة لابد منها من اجل الوصول لمعاملات اقتصادية إسلامية والتي ستكون البداية من اجل الوصول إلى تطبيق اقتصاد إسلامي ومنه حاجة ماسة إلى إجراء دراسات

وبحوث لتقويم هذه التجربة ومحاولة تحديد أهم التحديات التي تواجهها خاصة مع المنافسة القائمة بينها وبين المصارف التقليدية

- يكتسب الموضوع أهمية بالغة وذلك لتوضح مختلف العمليات المتعلقة بصيغة المرابحة والقرض الاستهلاكي في البنكين وتطبيقها على أرض الواقع

ومن هنا تبرز أهمية دراستنا والتي تسعي لإظهار مدى فعالية صيغة المرابحة في التمويل الاسلامي مقارنة بالقرض الاستهلاكي

أهداف الدراسة:

- إثراء المكتبة الجامعية بمعلومات جديدة.
- تحديد مختلف أنواع صيغ التمويل الإسلامي، و التأكيد على ضرورة القيام بدراسة أبرز المعاملات التي تقوم عليها المرابحة.
- إبراز الدور الذي تلعبه القروض الاستهلاكية و مدى تأثيرها على البنوك التقليدية.

حدود الدراسة:

- الحدود الزمانية: كان الإطار الزمني في الناحية النظرية معمق، يمس نشأة و تطور البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية، أما بالنسبة للناحية التطبيقية فاقتصرت على إحصائيات و تقارير كل من بنك التنمية المحلية و بنك البركة الجزائري للسنتين 2016 و 2017.
- الحدود المكانية: دراسة ميدانية بين :
  - بنك البركة الجزائري ALBARAKA.
  - بنك التنمية المحلية BDL

منهج الدراسة و الأدوات المستخدمة:

قصد الوصول إلى النتائج المرجوة، و للإجابة على الأسئلة المطروحة استخدمنا المنهج الوصفي التحليلي في الجانب النظري و المتعلق بالإطار العام لصيغ التمويل الإسلامي و التقليدي و كذا الدراسات السابقة، هذا في الفصل الأول، أما في الفصل الثاني في الجانب التطبيقي إعتمدنا على أسلوب دراسة الحالة بهدف الوقوف

على واقع التمويل بصيغة المرابحة في بنك البركة (وكالة غرداية) كبنك إسلامي، و التمويل بالقرض الاستهلاكي في بنك التنمية المحلية.

صعوبات الدراسة:

لا يخلو إنجاز أي بحث من مواجهة صعوبات أو مصادفة عقبات، و يمكن ذكر أهم المشاكل التي اعترضت بحثنا كالآتي:

- صعوبة الحصول على موافقة أحد الوكالات البنكية في المنطقة لإتمام دراسة الحالة، و ذلك للضغط الموجود عليها.
- قلة البيانات و المعلومات الرسمية و هذا بحجة سريتها.

هيكل الدراسة:

لتوضيح مختلف جوانب البحث إرتأينا في دراسة هذا الموضوع تقسيمه إلى فصلين:

الفصل الأول: تطرقنا فيه إلى الجانب النظري للموضوع حيث قسم إلى مبحثين، المبحث الأول تناول مفاهيم عامة حول البنوك الاسلامية و البنوك التقليدية أما المبحث الثاني تضمن الدراسات السابقة للموضوع التي تم فيها عرض و إبراز الدراسات التي لها علاقة بموضوع دراستنا.

الفصل الثاني: من أجل إسقاط الدراسة على الواقع العملي للبنوك الإسلامية و التقليدية، حيث تم إختيار بنك البركة الجزائري و بنك التنمية المحلية كنموذج لتطبيق ما تم التطرق إليه في الجانب النظري لذا،تضمن المبحث الأول لمحة عامة حول المؤسسة و منهجية الدراسة، و المبحث الآخر تضمن عرض و تفسير النتائج التي تم التوصل إليها.

الفصل الأول:

مفاهيم عامة حول البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية

تمهيد:

تعتبر البنوك من المؤسسات المالية التي يرتكز نشاطها على قبول الودائع و منح الائتمان، و البنوك التقليدية و الإسلامية من أهم الوسطاء الماليين في الاقتصاد، فالبنوك بمختلف أنواعها تعتبر الدعامة الأساسية لأي جهاز مصرفي لذلك كان بروزها مقترن بأدوار التي تقوم بها و المتمثلة في الكثير من الوظائف منها ما هو تقليدي و التي ظهرت في العهود الأولى لنشأة البنوك، و منه ما هو حديث و التي تطورت مع تطور النظام المصرفي من جهة و تطور البنوك من جهة أخرى.

و بناءا على ما سبق سيتم التطرق في هذا الفصل إلى مفاهيم حول كل من البنوك التقليدية و الإسلامية بالإضافة إلى مختلف صيغ و أساليب التمويل لكلا البنكين و التركيز أكثر على القروض الاستهلاكية و المرابحة، كذلك الدراسات السابقة التي تناولت صيغ التمويل الإسلامي كبديل عن صيغ التمويل التقليدي ، فكان تقسيم الفصل كالتالي:

المبحث الأول: صيغ التمويل الإسلامي والتقليدي

المبحث الثاني: الدراسات السابقة

المبحث الأول: صيغ التمويل الإسلامي والتقليدي

أصبحت البنوك الإسلامية و التقليدية في ظل متطلبات العصر ضرورة اقتصادية لكل مجتمع،لذلك نشأت منافسة قوية بينهما رغم الاختلاف في طبيعة العمل، و هذا ما يتطلب التعرف على البنوك الإسلامية و التقليدية بصفة عامة بالإضافة إلى التطرق لصيغ تمويلهما خاصة صيغة المرابحة و القروض الاستهلاكية التي هي محل دراستنا.

المطلب الأول: صيغ التمويل في البنوك التقليدية.

يعتبر تعدد أشكال البنوك من الأمور الناتجة عن التخصص الدقيق و الرغبة في إنشاء هياكل تمويلية مستقلة، تتلاءم مع حاجات العملاء و المجتمع و تختلف من دولة لأخرى وفقا لتخصصها كالبنوك المركزية و البنوك المتخصصة بالإضافة إلى البنوك الحديثة و بنوك الاستثمار و أيضا البنوك التجارية و سنركز في هذا المطلب على البنوك التجارية باعتبارها الجهة المسؤولة عن منح التمويلات لمختلف النشاطات.

الفرع الأول: مدخل إلى البنوك التقليدية

قبل أن نتطرق إلى أهم الصيغ التمويلية للبنوك التقليدية لابد و أن نلقي نظرة عامة على تعريف هذه البنوك، أهدافها و مصادر أموالها.

أولا: نشأة و تعريف البنوك التقليدية.

1-نشأة و تطور البنوك التقليدية:

بدأت نشأت البنوك في الفترة الأخيرة من القرون الوسطى في أوروبا وخاصة في البندقية وجنوا وبرشلونة حيث قام التجار والمرابين والصناع بقبول أموال المودعين بغية المحافظة عليها من الضياع وذلك بمقابل إصدار شهادات إيداع اسمية وقامت المؤسسة تدريجيا بتحويل الودائع من حساب مودع إلى حساب مودع آخر سدادا للمعاملات التجارية وكان قيد التحويل في التحويل في السجلات المؤسسة في حضور كل من الدائن والمدين.وظهر بعد ذلك أول نشوء لبنك حكومي في البندقية (بنك بيازليالتو).

وفي عام 1609م أنشئ بنك امستارام.واستمرت البنوك في التطور من حيث قوانينها وتشريعاتها التي وضعت من أجل تقديم أفضل خدمة للعملاء لاستقطاب أكبر عدد ممكن منهم ولزيادة أرباحها كمؤسسات ربحية بالدرجة الأولى.[1]

2-تعريف البنوك التقليدية:

هناك عدة مفاهيم للبنوك التقليدية نذكر منها:

"يقصد بالبنوك التجارية، البنوك التي تقوم بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لآجال محددة، و تزاول عمليات التمويل الداخلي و الخارجي و خدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية[2]."

"يمكن أن تعرف البنوك التجارية على أنها مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تقوم بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير و التعامل بصفة أساسية في الائتمان قصير الأجل[3]."

و يعرف آخرون "أن البنوك التجارية بأنها مؤسسات مالية وسيطية تقوم بتجميع مدخرات الأفراد و الوحدات الاقتصادية التي تحقق فائضا و تستخدمها في إقراض الأفراد و المشروعات ذات العجز[4]."

و منه نستنتج "أن البنوك التجارية عبارة عن منشأة مالية وظيفتها الأساسية جلب الودائع و منح القروض"

ثانيا: أنواع البنوك التقليدية ، أهدافها و مصادر تمويلها.

1- أنواع البنوك التقليدية: تنقسم البنوك التجارية إلى أنواع متعددة و ذلك على النحو التالي[5]:

- **من حيث نشاطها و مدى تغطيتها للمناطق الجغرافية:**

-البنوك التجارية العامة.

-البنوك التجارية المحلية.

- **من حيث حجم النشاط:**

[1]- انس البكري، وليد الصافي، **النقود والبنوك بين النظرية والتطبيق** ، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان 2009، ص 109،110.

[2]- عبد الغفار حنفي، **إدارة المصارف**،الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008/2007، ص89.

[3]- زقرير عادل، **تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة (دراسة حالة الجهاز المصرفي الجزائري)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2009/2008، ص05.

[4]- حسين محمد سمحان، إسماعيل يونس يامن، **اقتصاديات النقود و المصارف**، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2011، ص105،106.

[5]- محمد عبد الفتاح الصيرفي، **إدارة البنوك**، دار المناهج للنشر و التوزيع، عمان، 2014، ص31،32،33.

-بنوك الجملة.

-بنوك التجزئة.

- **من حيث عدد الفروع:**

-البنوك ذات الفروع.

-بنوك السلاسل.

-بنوك المجموعات.

-البنوك الفردية.

-البنوك المحلية.

2- أهداف البنوك التقليدية

لاسيما بأن البنوك التجارية ليست مشروعات إنتاجية إلا لو تمكن توافق بين مبدأين متعارضين هي الربحية والسيولة، ومن بين هذه الأهداف نجد ما يلي[1]:

- هدف الربحية.
- هدف السيولة.
- هدف الأمان.

3- مصادر الأموال في البنوك التقليدية: لا تختلف مصادر التمويل للبنوك التقليدية عن مثيلاتها للبنوك الإسلامية بصفة عامة، و يمكن أن نميز بين نوعين لمصادر التمويل مصادر داخلية و أخرى خارجية ويمكن تلخيصها في[2]:

- **المصادر الداخلية:** و هي التي تظهر على شكل رأس المال و الاحتياطات القانونية لدى البنك

المركزي أو الاحتياطات الخاصة إلا أنها تمثل نسبة ضئيلة من موارد البنك و تعتبر بمثابة توفير قدر من الأمان لأصحاب الودائع في وقت الأزمات.

[1]- قسمية مفيدة، **دور البنوك التجارية في تمويل قطاع السكن(دارسة حالة الصندوق الوطني للتوفر والاحتياط)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر ،بسكرة،2013/2012، ص 8.

[2]- جعفري حياة، قاسم مليكة، **تسيير مخاطر القرض في البنوك التجارية (دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في اللوم الاقتصادية، جامعة أكلي محند أو الحاج، البويرة، 2015/2014،ص 6.

- **المصادر الخارجية: و تنقسم هذه المصادر بدورها إلى ما يلي:**

- **الودائع**:و تمثل الجزء الأكبر من مصادر الأموال لدى البنوك سواء كانت تحت الطلب أو ودائع ثابتة: ودائع صندوق التوفير.
- **الاقتراض من البنك المركزي**:حيث تستطيع وقت الحاجة الماسة للنقود أو لمواجهة حالات السحب الشديد أو لأغراض خاصة أخرى الاقتراض من البنك المركزي.
- **الاقتراض من الغير**:سواء من البنوك الأخرى أو من المؤسسات المالية المختلفة المختصة بالتمويل.

الشكل رقم (1-1):مصادر أموال البنك

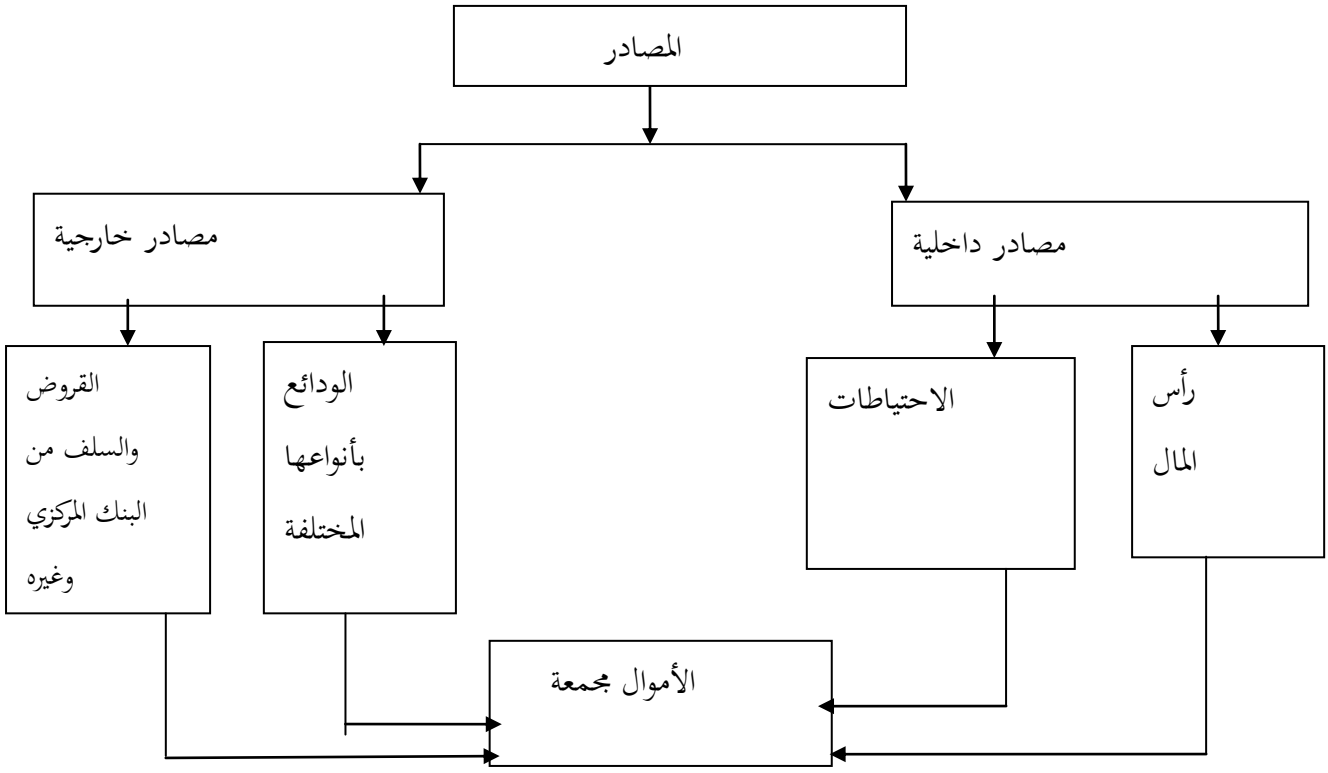

المصدر: محمد السيد سرابا، البنوك التجارية شركات التأمين، دار المطبوعات الجامعية،الإسكندرية،2008،ص21.

الفرع الثاني: صيغ التمويل التقليدي.

هناك عدة أنواع منها[1]:

أ- أنواع القروض حسب الضمانات: و تنقسم إلى:

- قروض غير مكفولة بضمان: و عادة تقرر البنوك عند منحها هذا النوع من القروض إلى وضع الشرطين التاليين:

الشرط الأول: الرصيد المقرض.

الشرط الثاني: وجوب قيام العميل بسداد قروضه مرة واحدة على الأقل كل سنة.

- قرض مكفولة بضمان: يمكن تقسيمها إلى:

قروض مكفولة بضمان شخصي.

قروض مكفولة بضمان أصل معين.

ب- أنواع القروض حسب المدة: حسب هذا المعيار يمكن أن نميز نوعين أساسيين للقروض هما:

- قروض الاستثمار: و هي تلك القروض الموجهة لتمويل الأصول الثابتة في المؤسسة أو تحويل استثماراتها، الشيء الذي يجعل هذه الأموال تبقى مدة تحت تصرف المؤسسة لذلك فالقروض المتوسطة و الطويلة الأجل هي التي تتجاوب و هذا النوع من التحويل.
- قروض الاستغلال: و هي تلك القروض المرتبطة بالتمويل و التخزين و التوزيع و غالبا ما تأخذ شكل قروض قصيرة الأجل.

ج- أنواع القروض حسب الغرض منها: تنقسم القروض حسب الغرض منها إلى: قروض تجارية، قروض صناعية، قروض زراعية، قروض عقارية، قروض شخصية.

[1]- رزقي مصطفى، **دور البنوك في تمويل المشاريع الاستثمارية (دراسة حالة في البنك الوطني الجزائري)**، مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، جامعة غرداية، غرداية، 2013/2012، ص21،22.

د- أنواع القروض حسب طبيعة النشاط الاقتصادي:و تنقسم إلى[1]:

- القروض الإنتاجية: و هي التي تمنح بهدف تمويل تكوين الأصول الثابتة للمشروع، كما تستخدم في تدعيم الطاقة الإنتاجية لها.
- القروض التجارية: هي تلك القروض الممنوحة لآجال قصيرة إلى المزارعين و المنتجين و التجار لتمويل عملياتهم الإنتاجية و التجارية و طابعها موسمي.
- القروض الاستثمارية: تمنح القروض الاستثمارية لبنوك الاستثمار، في شكل قروض مستحقة عند الطلب أو لأجل لسماسرة الأوراق المالية، و تمنح أيضا للأفراد لتمويل جزء مشترياتهم للأوراق المالية.
- القروض الاستهلاكية: و تستخدم في الحصول على السلع للاستهلاك الشخصي أو لدفع مصروفات مفاجئة لا يمكن للدخل الحالي للمقترض من مواجهتها، و يتم سدادها من دخل المقترض في المستقبل أو تصفية لبعض ممتلكاته. و سنتطرق إلى أكثر توضيح في الفرع الموالي.

الفرع الثالث:ماهية التمويل بالقروض الاستهلاكية.

قروض الاستهلاك كغيرها من القروض، تعد من النشاطات الأساسية و الهامة للبنوك، و مجالا حيويا قابلا للتطور مستقبلا لذا ارتأينا أن نعطي لمحة تاريخية، و مختلف التعاريف الموجودة للقرض الاستهلاكي و كذا أنواعها لنعرج في الأخير عن مخاطرها و ضماناتها.

أولا: نشأة و تعريف و أنواع القروض الاستهلاكية.

1-لمحة تاريخية حول القروض الاستهلاكية

إن عملية إقراض الأشخاص كانت معروفة من القدم، بل كانت من أهم النشاطات الاقتصادية آنذاك و يتجلى هذا واضحا في الاقتصاد الحديث، فيما عرف بقانون " حامو رابي " 1970 ق.م، بحيث جعل للقروض قانونا و ذلك من خلال تكريس بنود كثيرة لتنظيم التراع بين الدائن و المدين كما يعالج كل مظاهر تكوين القرض،

[1]- غبار فتيحة، **دور القروض الصرفية في تمويل المؤسسات(دراسة حالة مؤسسة أجيال لبيع و توزيع الأدوية البيطرية و المؤسسات المتعاملة معها)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015/2014،ص9.

لكن فيما بعد تقلص استعمالها لعدة أسباب و استمر ذلك إلى غاية القرن التاسع عشر أين عرف تطورها الجديد بسبب التطور التي جاءت بها الثورة الصناعية.

إن التطور الذي عرفته المجتمعات المصنعة بين الحربين العالمتين الأولى و الثانية في سنوات الخمسينيات و الستينات في الجانب الاقتصادي و الاجتماعي في الولايات المتحدة الأمريكية، أدت إلى ارتفاع المستوى المعيشي للأفراد و منه زيادة حاجاتهم الشخصية المنزلية و التجهيزية، مما أدى إلى تطور تقنيات جديدة للتمويل كالقروض الاستهلاكية و تزامن هذا التطور مع رفع الخطر الذي كانت قد فرضته السلطات على القروض مقابل فائدة في البلدان الغربية مما فتح عصرا جديدا لهذه القروض.

و يجدر الإشارة عملية القروض الاستهلاكية كانت تقوم بها المؤسسات العمومية إذ تمنح للعمال الذين يعملون في مؤسساتها فرصة اقتناء منتجات إلكترونية بالتقسيط و لتوسيع و تطوير هذه العمليات قامت البنوك الجزائرية بالتدخل و وضع تنظيمات لمساعدة الأفراد على اقتناء المنتجات للأصناف التالية: الأجهزة الإلكترومنزلية و الأثاث و السيارات.....إلخ[1].

2-تعريف قروض الاستهلاك:

لقد تم إعادة بعث القروض الاستهلاكية خلال 2016، بعد أن تم تجميدها في 2009 بغرض التحكم في الواردات و الحد من مستوى مديونية العائلات.

و لقد تم إعادة إطلاق القرض الاستهلاكي لتشجيع استهلاك المنتجات محلية الصنع و جهاز الإنتاج الوطني في سياق مساعي الجزائر لتنويع اقتصادها و الحد من الواردات.[2]

و هناك عدة تعاريف لهذه القروض و سوف نذكر منها:

" القروض الاستهلاكية هي التي تستخدم في الحصول على سلع للاستهلاك الشخصي، أو لدفع مصروفات مفاجئة لا يمكن للدخل الحالي للمقترض من مواجهتها، و يتم سدادها من دخل المقترض في المستقبل

[1]- نجاة صباح، **دور القروض الاستهلاكية في ترقية المنتوج الوطني**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة غرداية، غرداية، 2015/2014، ص 3.

[2]- حلحال شهيناز، أيت عيسى وسام، **دور البنوك في التنمية الاقتصادية**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في القانون العام للأعمال، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية، 2016، ص35.

أو تصفية لبعض ممتلكاته و تقدم ضمانات لها مثل، تحويل الموظف لمراقبة البنك، ضمان شخصي آخر، أوراق مالية، رهن عقاري[1]."

و تعرف كذلك " بأنها القروض التي تمنح لفئات معينة من المجتمع بغرض الحصول على سلع استهلاك الشخص أو لمقابلة نفقات معينة ليس في مقدور المقترض سدادها من دخله الحالي[2]."

و نستنتج أن القروض الاستهلاكية " هي القروض القصيرة و المتوسطة الأجل تمنح للإفراد بغرض تمويل احتياجاتهم و يتم سداد هذه القروض من دخل المقترض عن طريق دفعات."

3-أنواع القروض الاستهلاكية: مثل أي نوع من القروض، توجد عدة أنواع للقروض الاستهلاكية تتمثل في[3]:

- **القروض الشخصية:** تعتبر من أهم القروض الاستهلاكية، و تعرف على أنها قروض تمنح لتمويل الأعباء التي لا علاقة لها بالجانب المهني للمقترض.
- **التسبيق على حساب الودائع:** يشبه هذا الحساب تسهيلات الصندوق لصالح المؤسسات، بحيث يسمح البنك لزبونه السحب على حساب سالب، و لكن لمدة معينة.
- **القروض المخصصة:** هي كذلك نوع من أنواع قروض الاستهلاكية، حيث يتعلق بعقد الشراء، على عكس النوع الأول، و تقدم القروض للأفراد الراغبين في اقتناء سلعة استهلاكية دائمة، مثل(الأدوات الكهرومنزلية و الأثاث).
- **القروض غير المخصصة:** و في هذه الفئة يكون المستهلك حرا في استخدام القروض دون أي التزام تجاه المقرض.
- **القروض المجددة أو الدائمة:** يستفيد الزبون بهذه القروض، من القيمة المالية في حسابه (تحديد مسبقا) بشكل دائم يتصرف فيها كما يشاء، دون ضرورة إثبات استعمالها كما تحدد مدة الاستحقاق مسبقا بين الطرفين.

---

[1]- عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة و عملياتها و إداراتها**، الدار الجامعية، الإسكندرية مصر، 2008، ص 114.

[2]- محمد سعيد أنور سلطان، **إدارة البنوك**، الدار الجامعية الجديد، الإسكندرية، 2005، ص 406.

[3]- عطالله ياسين، **أثر إلغاء القروض الاستهلاكية على البنوك الإسلامية في الجزائر(دراسة حالة بنك البركة)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادي، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2011/2010،ص59،60،58.

- **الكراء مع خاصية الشراء:** هي طريقة من طرق التمويل المتعددة، من طرف البنك و المؤسسات المتخصصة في إقراض الأشخاص.
- **البطاقة الائتمانية أو بطاقة الاعتماد:** و هي من أشهر الخدمات المصرفية الحديثة التي استحدثتها المصارف التجارية في الولايات المتحدة الأمريكية في الستينات، و تتلخص هذه الخدمة في منح الأفراد بطاقة من البلاستيك تحتوي على معلومات عن اسم المتعامل و رقم حسابه.

ثانيا: مخاطر و ضمانات القروض الاستهلاكية.

1-مخاطر القروض الاستهلاكية: و تتمثل هذه المخاطر في[1]:

- **المخاطر الائتمانية:**تعتبر مخاطر الائتمان من أهم المخاطر التي تواجه البنوك إضافة إلى مخاطر التركيز الائتماني التي تنشأ بسبب تركز تعامل البنك مع عميل واحد أو مجموعة محددة من العملاء أو نتيجة عدم التنويع و الاهتمام بصناعات محددة أو قطاعات اقتصادية أو أقاليم جغرافية حيث إذا أفلس أحد هذه الأنشطة و عجز عن سداد المستحق عليه تنتقل العدوى إلى الأنشطة الأخرى المرتبطة و هناك أيضا المخاطر الناجمة من عدم الدقة في إعداد دراسة الجدارة الائتمانية للعميل.
- **مخاطر التشغيل:** تنشأ نتيجة التغيرات في مصاريف التشغيل بشكل مميز عن ما هو متوقع و ينتج عنها انخفاض في صافي الدخل و قيمة المنشأة فبعض البنوك لا تمتلك الكفاءة للرقابة على التكاليف المباشرة.
- **خطر أسعار الفائدة:** و يقصد بها تلك المخاطر الناتجة عن عدم التأكد أو تقلب الأسعار المستقبلية للفائدة فإذا ما تعاقد المصرف مع العميل على سعر الفائدة معين ثم ارتفعت بعد ذلك أسعار الفائدة السائدة في السوق و بالتالي ارتفاع سعر الفائدة على القروض التي تحصل نفس درجة مخاطرة القرض المتفق عليه فذلك يعني أن المصرف تورط في استثمار يتولد عنه عائد يقل عن العائد الحالي السائد في السوق.

2-ضمانات القروض الاستهلاكية:

يمكن تصنيف الضمانات إلى نوعين[1]:

[1]- حسيبة شتحونة، **أثر القروض الاستهلاكية على تطور حجم الواردات في الجزائر**،مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي،2015/2014، ص19.

- **الضمانات الشخصية:** ترتكز الضمانات الشخصية على التعهد الذي يقوم به الأشخاص و الذي بموجبه يعدون بتسديد المدين في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق. و على هذا الأساس فالضمان الشخصي لا يمكن أن يقوم به المدين شخصيا، و لكن يتطلب ذلك تدخل شخص ثالث للقيام بدور الضامن. و في إطار الممارسة، يمكن أن نميز نوعين من الضمانات الشخصية: الكفالة و الضمان الاحتياطي.
- **الضمانات الحقيقية:**على خلاف الضمانات الشخصية،ترتكز الضمانات الحقيقية على موضوع الشيء المقدم للضمان و تتمثل في قائمة واسعة من السلع والتجهيزات والعقارات، يصعب تحديدها. ويمكن أن يأخذ الضمان شكليين: الرهن الحيازي والرهن العقاري.

المطلب الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية.

تعتبر البنوك الإسلامية من أحدث أشكال البنوك نشأة وهي تعمل على تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية كما تخضع للضوابط التي يقررها البنك المركزي مثلها في ذلك مثل البنوك الأخرى غير أنها تسعى إلى تحقيق أهداف مختلفة لكون فكرتها مستمدة من الشريعة الإسلامية.

سنحاول إعطاء تعريف للبنك الإسلامي وتحديد أهم أهدافه، إضافة إلى إبراز أهم أنواعه و مصادره .

الفرع الأول: مدخل إلى البنوك الإسلامية

سنتطرق في هذا الفرع إلى البنوك الإسلامية من حيث نشأتها و أنواعها و أهدافها.

أولا: نشأة و تعريف البنوك الإسلامية.

1- نشأة البنوك الإسلامية: عندما انتشر استعمال الفائدة الربوية بشكل سريع في جميع الأعمال المصرفية التي يقوم بها البنك الحديث، كان من الطبيعي البحث عن بديل للبنك التجاري القائم على الفائدة الربوية، بإيجاد بنك يقوم على مبادئ الشريعة الإسلامية.[2]

---

[1]- الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**،ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة، 2004، ص 165،168.

[2]- زكيي كريمة، غماري حفيظة، **صيغ التمويل في البنوك الإسلامية (دراسة حالة بنك البركة الجزائري)، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية** ، جامعة آكلي محند، البويرة، 2015/2014،ص3.

و منذ مطلع النصف الثاني من القرن العشرين، طرحت فكرت استبعاد الربا من المعاملات المالية لما له من آثار سلبية على المجتمعات الإسلامية، و قد انعقد في هذا الشأن المؤتمر السنوي الثاني لمجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة (1965)، حيث نصت قراراته على تحريم الربا كثيرة و قليلة سواء على القروض الاستهلاكية أو الإنتاجية.

و لقد توالت عمليات إنشاء البنوك الإسلامية في مختلف دول الخليج العربي،حيث امتدت الفكرة إلى بعض الدول الآسيوية و الإفريقية و حتى الأوروبية منها، كما تم افتتاح العديد من النوافذ التي تعنى بتقديم خدمات مالية إسلامية على مستوى البنوك التقليدية في مختلف دول العالم.[1]

2- تعريف البنوك الإسلامية :

هناك عدة مفاهيم للبنوك الإسلامية نذكر منها:

"البنك الإسلامي يساهم في قيام بتطبيق نظام بنكي جديد يختلف عن غيره من النظم البنكية القائمة في أنه يلتزم بالضوابط التي وردت في الشريعة الإسلامية في مجال المال و المعاملات، و أنه يضع في اعتباره تجسيد المبادئ الإسلامية في الواقع العملي".[2]

كما يمكن القول " إن البنوك الإسلامية هي التي تلتزم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع المعاملات المصرفية و الاستثمارية، من خلال تطبيق مفهوم الوساطة المالية القائم على المشاركة في الربح أو الخسارة، و من خلال إطار الوكالة بنوعيها العامة و الخاصة".[3]

و منه نستنتج " **أن البنوك الإسلامية هي مؤسسات مالية بنكية كغيرها من البنوك الأخرى إلا أنها تختلف عنها في معاملاتها التي تقوم على مبادئ الشريعة الإسلامية**"

---

[1]- آمال لعمش،**دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية(دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية)**،مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماجستير في العلوم التجارية ،جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012/2011، ص.ص 4-5.

[2]- شهاب أحمد سعدي العزعزي، **إدارة البنوك الإسلامية**،دار النفائس للنشر و التوزيع، الأردن، 2012، ص 11.

[3]- غسان السبلاني، **المصارف الإسلامية نظام مالي عادل و مستقر (مقارنات-تطلعات-نتائج)**،دار المنهل اللبناني، بيروت، 2012، ص 83.

ثانيا: أنواع البنوك الإسلامية ،أهدافها و مصادر تمويلها.

1- أنواع البنوك الإسلامية: و يمكن تقسيمها وفقا لعدة أنواع و أسس منها[1]:

- **وفقا للنطاق الجغرافي:** و يتعلق هذا الأساس بالنطاق الجغرافي الذي يمتد إليه البنك الإسلامي أو الذي تشمله معاملات عملائه، وفقا لهذا النشاط يمكن لنا التفرقة بين النوعين التاليين : بنوك إسلامية محلية النشاط،بنوك إسلامية دولية النشاط.
- **وفقا للمجال التوظيفي للبنك:** يمكن التفرقة بين عدة أنواع من البنوك الإسلامية وفقا للمجال التوظيفي الذي يغلب على نشاط البنك كما يلي:بنوك إسلامية صناعية، بنوك إسلامية زراعية، بنوك الادخار و الاستثمار الإسلامية، بنوك التجارة الخارجية الإسلامية، بنوك إسلامية تجارية.
- **وفقا لحجم النشاط:** يتم التفرقة بين البنوك الإسلامية وفقا لمعايير الحجم إلى ثلاثة أنواع و هي:بنوك إسلامية صغيرة الحجم، بنوك إسلامية متوسطة الحجم، بنوك إسلامية كبيرة الحجم.
- **وفقا للإستراتيجية المستخدمة:** يمكن التمييز بين البنوك الإسلامية وفقا لأساس الإستراتيجية التي يتبعها كل بنك و تحديد الأنواع الآتية:بنوك إسلامية قائدة و رائدة، بنوك إسلامية تقليدية، بنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط.
- **وفقا للعملاء المتعاملين مع البنك:** حيث تقسيم البنوك وفقا لهذا الأساس إلى نوعين أساسيين و هما:بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد، بنوك إسلامية غير عادية.

2- أهداف البنوك الإسلامية :

هناك جملة من الأهداف التي يسعى البنك الإسلامي إلى تحقيقها، و على أية حال، يمكن إجمال هذه الأهداف بثلاثة[2]:

- تحقيق الربح.
- الحكمة و الأمان.
- الاستمرارية و النمو.

---

[1]. ركيبي كريمة، غماري حفيظة، مرجع سبق ذكره، ص 7-9.

[2]. محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية(أحكامها، مبادئها، تطبيقاتها المصرفية)**،ط2، دار المسيرة للنشر و التوزيع، عمان، 2010، ص 114.

3- مصادر الأموال في البنوك الإسلامية: و تتمثل هذه المصادر في[1]:

- **المصادر الداخلية:** و هي تتكون أساسا من رأس المال و الاحتياطات .
- **المصادر الخارجية:** لا خلاف بين البنك الإسلامي و البنك التجاري في أن الودائع تمثل أهم بند من بنود مصادر توظيف الأموال، و على جذب الودائع و المدخرات و القيام بالجهود و الأنشطة المختلفة.

الفرع الثاني: صيغ التمويل الإسلامي .

إن صيغ التمويل في البنوك الإسلامية متنوعة و متعددة نحاول إبراز أهمها على النحو الآتي:

أولا : المضاربة :

هناك العديد من التعاريف للمضاربة، لغة و اصطلاحا:

أ-لغة: للمضاربة معان كثيرة منها:[2]

- الضرب أي السفر من أجل التجارة لقوله تعالى: ﴿ و إذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة... ﴾[3]، و قوله تعالى: ﴿ و آخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله...﴾[4] و تعني القسم يقال اضرب لي هذا الأمر أي اقسم لي نصيبا.
- و جاء في لسان العرب: في كلمة ضرب، ضربت في الأرض أبتغى الخير من الرزق.

ب-اصطلاحا: دفع المال إلى آخر فيه الربح بينهما، و هي عبارة عن عقد على الاشتراك في الربح الناتج من مال يكون من طرف، و من عمل من طرف آخر و الأول هو صاحب المال و الثاني هو المضارب أو العامل، و قد يتعدد صاحب المال كما قد يتعدد العامل.[5]

---

[1]- قتيبة عبد الرحمن العاني، **التمويل و وظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية) دراسة مقارنة)**،دار النفائس للنشر و التوزيع، الأردن، 2013، ص 68-70-71.

[2]- زكيبي كريمة، غماري حفيظة، مرجع سبق ذكره،ص 42.

[3]- سورة النساء، الآية 101.

[4]- سورة المزمل، الآية 20.

[5]- حسين بلعجوز، **مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية و البنوك الكلاسيكية (دراسة مقارنة)**،مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص .ص19-20-22-23.

و للمضاربة أنواع و التي تتمثل في المضاربة المطلقة و المضاربة المقيدة و المضاربة الخاصة والمضاربة المشتركة و حتى تكون المضاربة صحيحة فلابد أن تتوفر فيها شروط معينة كشروط رأس المال و شروط الربح.

ثانيا: المشاركة: و قد عرفت لغة و اصطلاحا كالتالي:

أ–لغة: المشاركة لفظ مشتق من الشركة. جاء في لسان العرب: الشركة و الشركة سواءا: مخالطة الشريكين.

يقال: اشتركنا بمعنى تشاركنا، و قد اشترك الرجلان و تشاركا أحدهما الآخر.[1]

ب–اصطلاحا: يعرف الفقهاء المسلمون الشركة بأنها تعاقد بين اثنين أو أكثر على العمل للكسب بواسطة الأعمال أو الأموال، ليكون الربح بينهم حسب الاتفاق.و للمشاركة أنواع تتمثل في :

- المشاركة في تمويل صفقة معينة.
- المشاركة المتناقصة أو المنتهية بالتمليك.[2]

ثالثا: الإستصناع: و هو أن يطلب العميل من البنك الإسلامي صناعة شيْ معين غير متوفر في السوق، و أفضل مجال يطبق فيه البنك هذه الصيغة هو بناء العقارات، حيث يقوم بإنجاز مسكن يصفه العميل ثم يبيعه إياه بالتقسيط عادة مقابل ضمانات تدفع مسبقا.[3]

رابعا: القرض الحسن: هو عقد مخصوص يرد على دفع مال مثلي لآخر ليرد مثله، و هو عقد بين طرفين أحدهما المقرض و الثاني المقترض يتم بمقتضاه دفع مال مملوك للمقرض إلى المقترض على أن يقوم الأخير برده أو رد مثله إلى المقرض في الزمان و المكان المتفق عليهما.[4]

خامسا: السلم: السلم أو السلف هو عقد بيع يعجل فيه الثمن و يؤجل فيه المبيع: فهو بيع اجل بعاجل. ويعرف أيضا على أنه: "عقد يقوم على مبادلة عوضين، أولهما حاضر و هو الثمن و الثاني مؤجل و هو الشيء

---

[1]. سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية (دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك الإسلامية)**،جمعية التراث،القرارة ولاية غرداية الجزائر،2002،ص 100.

[2]. خبابه عبد الله، براهيمي السعيد،**آليات التمويل الإسلامي بديل لطرق التمويل التقليدية**،**الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي و المصرفي الدولي و بديل البنوك الإسلامية**، جامعة المسيلة يومي 5و 6 ماي 2009، ص .ص14،13.

[3]. سليمان ناصر،**علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية**، أطروحة الدكتوراه ، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005/2004، ص 109.

[4]. بوزيد عصام، **التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة (دراسة حالة بنك البركة الجزائري)**، مذكرة مقدمة لاستكمالمتطلبات شهادة ماجستير ،جامعة قاصدي مرباح، ورقلة،2010/2009، ص 48.

المسلم فيه" ،فالسلم هو بيع يعجل فيه الثمن، و يتأخر فيه المبيع فهو عكس البيع لأجل الموصوف فيه الذمة بصفات محددة إلى أجل معلوم.[1]

سادسا:الإجارة:

أ- لغة: الإجارة من أجر يأجر، و هو ما أعطيت من أجر في عمل.

ب- اصطلاحا: هي عقد على منفعة مباحة معلومة تؤخذ شيئا فشيئا مدة معلومة من عين معلومة أو موصوفة في الذمة أو عمل معلوم[2].

سابعا: المساقاة: هي عقد على القيام بمئونة أي خدمة شجر أو نبات بجزء من غلته. و هي أن يدفع الرجل شجرة إلى آخر ليقوم بسقيه و عمل سائر ما يحتاج إليه بجزء معلوم له من ثمره[3].

ثامنا:المغارسة: هي صيغة من صيغ استغلال الثروة الزراعية تجمع مالك الأرض الزراعية و العامل الزراعي بحيث يقدم الأول على أن يقوم الثاني بغرسها بأشجار معينة حسب الاتفاق المبرم بينهما و يكون الشجر و الإنتاج بينهما[4].

تاسعا: المرابحة: و تعني بيع السلعة بمثل الثمن الذي إشتراه مع زيادة ربح معلوم، ففيها يتم الاتفاق على التبايع بالثمن المعتبر أنه رأس المال، أي بسعر التكلفة زائد الربح بنسبة معينة من رأس المال أو مبلغا محددا.[5]و سنتطرق إلى أكثر توضيح حول ماهية المرابحة في المطلب الموالي. و يمكن تلخيص الأنواع السابقة في الشكل التالي:

---

[1]. حبيب بن باير و آخرون، **تطبيقات صيغ التمويل المصرفي الإسلامي القائمة على مبدأ الدين التجاري (بالإشارة إلى بعض البنوك الإسلامية)**،جامعة وهران، بدون سنة، ص 112.

[2]. سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية (دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك الإسلامية)**، مرجع سبق ذكره،ص.ص115،114.

[3]بوزيد عصام، مرجع سبق ذكره ، ص 41.

[4]. آمال لعمش،مرجع سبق ذكره، ص 44.

[5]. محمد محمود المكاوي،**البنوك الإسلامية(النشأة-التمويل-التطوير)**،المكتبة العصرية للنشر و التوزيع، مصر، 2009، ص88.

الشكل(1-2): صيغ التمويل الاسلامي.

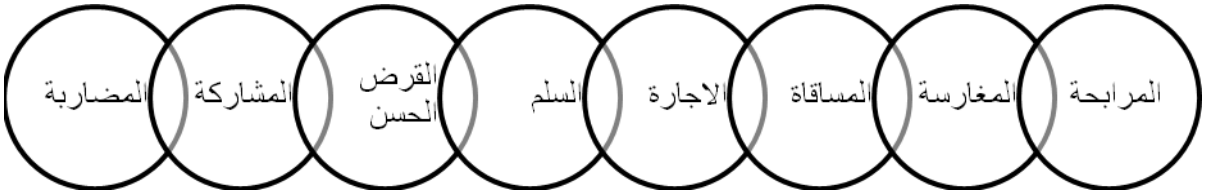

المصدر: من إعداد الطالبتين

الفرع الثالث: ماهية التمويل بالمرابحة.

و يتضمن هذا الفرع لمحة شاملة للمرابحة وأهم الشروط التي تقوم عليها.

أولا: مفهوم المرابحة و دليل مشروعيتها:

1-مفهوم المرابحة:

لغة: المرابحة مفاعلة من الربح و هو النماء، و يقصد بها كذلك الزيادة.

اصطلاحا:المرابحة هي بيع الشخص ما اشتراه بالثمن الذي اشترى به مع زيادة ربح معلوم.

و لقد اختلف الفقهاء في تعرفها فهي عند البعض البيع برأس المال و ربح معلوم، و قال البعض الآخر هي أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلعة و يشترط عليه ربحا بالدينار أو الدرهم.[1]

و يمكن تعريفها أيضا:"المرابحة هي بيع سلعة بمثل ثمنها الأول الذي اشترى به البائع مع زيادة ربح معلوم متفق عليه بمبلغ مقطوع أو نسبة من الثمن الأول".[2]

و منه نستنتج أن **المرابحة هي بيع سلعة بنفس ثمن الشراء مع الزيادة المعلومة.**

[1]. حبيب بن باير و آخرون، مرجع سابق، ص 108.

[2]. ابراهيم خليل عليان، **مفاهيم الاستثمار بالتمويل التقليدي، التمويل الإسلامي، مؤتمر بيت المقدس الخامس**، فلسطين 2014، ص 16

2- دليل مشروعيتها:

- ✓ **القرآن الكريم**:قال الله تعالى﴿ **و أحل الله البيع** ﴾[1] ،﴿ **و إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم** ﴾[2].
- ✓ **السنة المطهرة**: قول رسول الله(صلى الله عليه و سلم):" إنما البيع عن تراض " أخرجه ابن حبان و ابن ماجة، و قوله: " الذهب بالذهب، و الفضة بالفضة،والبر بالبر، والشعير بالشعير، و التمر بالتمر، و الملح بالملح، مثلا بالمثل، سواء بسواء، يدا بيد، فإذا اختلفت الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد ".

و قد سئل النبي صلى الله عليه و سلم: أي الكسب أطيب؟ قال: "عمل الرجل بيده، و كل بيع مبرور"[3].

ثانيا: أنواع المرابحة و شروطها و خطواتها

1- أنواع المرابحة:تعتبر المرابحة إحدى أنواع البيوع الهامة في الفقه الإسلامي و تنقسم المرابحة إلى نوعين[4]:

- **المرابحة البسيطة**: و هي تلك المعروفة في المعنى الاصطلاحي عند الشافعية على أنها "بيع برأسمال و ربح معلوم" أو هي يخبره برأسماله ثم يبيع به و يربح.
- **المرابحة المركبة (المرابحة للآمر بالشراء)**: الفرق بينها و بين المرابحة البسيطة هو امتلاك السلعة في النوع الأول عند التفاوض مع المشتري و لكن في النوع الثاني من البيوع المرابحة فإن البائع المأمور لا يمتلك السلعة وقت التفاوض و الاتفاق المبدئ .

2-شروط المرابحة: و من بين هذه الشروط ما يلي[5]:

- أن يكون رأس المال معلوما.
- أن يكون العقد الأول صحيحا.
- أن يكون العقد الأول خاليا من الربا.
- بيان العيب الذي حدث بالمبيع بعد شرائه من البائع الأصلي.

---

[1]. سورة البقرة، الآية 275.

[2]. سورة النساء، الآية 29.

[3]. محمد محمود المكاوي، **اسس التمويل المصرفي الإسلامي بين المخاطرة و السيطرة**، المكتبة العصرية للنشر و التوزيع، مصر، 2008، ص 55.

[4]. المشري فاطنة،**إدارة مخاطر التمويل في البنوك الإسلامية(دراسة حالة بنك البركة الجزائري)، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر ،جامعة غرداية، غرداية**، 2015/2014، ص8.

[5]. حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية**، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، 2010، ص182.

- بيان الأجل.

3- **خطوات المرابحة:** و من بين خطوات هذه المعاملات هي[1]:

- طلب الشراء: و به يتقدم الطرف الذي يرغب بشراء السلعة، محددا المواصفات و المقاييس و نوعية الخدمة و الكمية أو الفترة الزمنية(إذا كانت خدمة ما)، و غالبا ما يكون هذا الطلب مرفقا بالمستندات المطلوبة.
- يقوم المصرف بدراسة الطلب المقدم من العميل و إخضاعه لمتطلبات المصرف، و قدرة العميل على السداد، و تحديد شروط السداد، و ما إلى غير ذلك من الشروط.
- بعد استيفاء جميع المتطلبات و موافقة المصرف على تمويل عملية الشراء يتم الطلب من العميل التوقيع على العقد، و هذا العقد يعتبر عقدا بوعد لشراء السلعة من البنك بنظام المرابحة.
- يقوم المصرف الإسلامي بشراء السلعة المطلوبة، من البائع الأصلي (مالك السلعة)، و يقوم بدفع ثمنها للبائع إضافة إلى أية مصاريف شراء يتم الإنفاق عليها كالنقل و التأمين و ما إلى ذلك من متطلبات.
- يقوم المصرف باستلام البضاعة الموصوفة من التاجر مالك البضاعة، (المحلي أو الخارجي)، و التحقق من مطابقتها للمواصفات المطلوبة، و يكون عندها قد امتلك البضاعة ملكا تاما، خصوصا بعد أن قام بدفع ثمنها.
- يقوم المصرف الإسلامي (الذي أصبح مالكا للبضاعة)، بالطلب من العميل الذي قام بالتوقيع على عقد (الوعد بالشراء)، بالحضور للتوقيع على عقد بيع المرابحة، و يتم تسليمه البضاعة و حسب المواصفات و الشروط المتفق عليها.
- في حال وصول البضاعة مخالفة للمواصفات، فإن المصرف و الحالة تلك، يتحمل كامل التبعات المترتبة على ذلك، و حسب الشروط المتفق عليها.

[1]. نعيم نمر داوود، **البنوك الإسلامية نحو اقتصاد إسلامي**، دار البداية ناشرون و موزعون، عمان، 2012، ص.ص 142-143.

ثالثا: مزايا وعيوب المرابحة و أهم المخاطر التي تواجهها .

1- **مزايا المرابحة وعيوب** :لبيع المرابحة مجموعة من مزايا و عيوب نذكر أهمها في ما يلي[1]:

✓ **مزايا التطبيق:**

تمثل الأمور التالية خلاصة الأسباب التي جعلت المصارف تطبق بيع المرابحة الأمر بالشراء :

- تحقيق المصارف لأرباح جيدة تمكنها من التغلب على منافسة المصارف الربوية و جذب أموال المودعين.
- تشغيل فائض السيولة في المصارف الإسلامية تأمين السيولة اللازمة لحركة المصرف الإسلامي باعتبارها صفة من صيغ التمويل قصير الأجل.
- يمكن استغلال الودائع تحت الطلب و الحسابات الجارية نظرا لأنها سريعة الطلب و قصيرة الأجل.
- الربح نسبة مضمونة إذا لا مخاطر كبيرة و لذلك لا تحتاج إلى دقيق خبرة و إدارة.

و أخيرا، فإن بيع المرابحة للآمر بالشراء تفيد العميل و ذلك باختصار لحلقات الوصل بين المستهلك و الجهة الموردة، مما يوفر على العميل مبلغا معتبرا.

✓ **عيوب التطبيق:**

حاد تطبيق بيع المرابحة للأمر بالشراء بالمصرف الإسلامي عن الهدف الأول الذي أنشئ من اجله، و هو إقامة المشاريع الاستثمارية لتعود بالنفع على المجتمع الإسلامي و منه عدم إنماء خبرتها في المشروعات الاستثمارية.

- لم تؤدي المرابحة من حيث الأثر الاقتصادي الغاية المقصودة منها وذلك لتفضيل السلع المستوردة تصريفها و جودتها، لأن الطلب عليها مأمون فضلا عن أن معظم طلبات الشراء تكون لسلع أجنبية

[1]. المشري فاطنة،مرجع سبق ذكره، ص.ص 9-10.

و نسبة كبيرة منها لشراء الكماليات و هذا يترك الأثر الاقتصادي السيئ على المجتمعات الإسلامية، إذ أن التوسع في الاستيراد يؤدي إلى اختلاف الميزان التجاري و إلى انخفاض سعر العملة المحلية.

2-مخاطر التي تواجه المرابحة:

المرابحة من أسهل الصيغ قابلية للتطبيق كما يعتقد البعض الآخر أنها من أكثر الصيغ الاستثمار انخفاضا في درجة المخاطر من الصيغ الأخرى، إلا أن هذه الصيغة لا تخلوا من المخاطر التي يمكن تلخيصها كما يلي[1]:

- تعرض أموال المصرف للخطر في حالة عجز العميل عن السداد و عدم الحصول على ضمانات كافية حتى مع اللجوء إلى القضاء و وجود رهن عقاري على سبيل المثال، إذ أن التنفيذ على هذه الضمانات يحتاج إلى مدة طويلة تصل لأكثر من سنة في بعض الأحيان، و هذا يعني أن المصرف يفقد عائدا على هذه الأموال طيلة فترة اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حتى يتم تحصيل حقوق المصرف.
- ثبات أرباح البنك طوال مدة المرابحة، ففي بيوع المرابحة للأمر بالشراء يتم تحديد نسبة المرابحة و تضاف إلى رأس المال(التمويل)، و يتم توزيع المبلغ على مدة التسديد المتفق عليها مسبقا، و كما هو معروف قيمة الكمبيالات ثابتة لا تتغير سواء تقدم العميل بالتسديد أم تأخر على العكس مما هو مطبق في البنوك التقليدية حيث يمكن تغيير سعر الفائدة إذا دعت الحاجة لذلك، كما أنه يمكن احتساب فائدة تأخير إذا حصل.
- تحمل البنك المسؤولية تجاه البضاعة: سواء هلاك السلعة المشتراة أو غير ذلك، فمن الناحية الشرعية يجب على البنك تملك السلعة التي سيشتريها للعميل و حيازتها، و من ثم التنازل عنها للعميل، فإذا ما حصل أن حدثت موانع تحول دون تحويل ملكية السلعة المشتراة للعميل، فتبقى ملكيتها للمصرف الذي قد لا يستطيع بيعها ثانية و يتحمل خسارة قيمة هذه البضاعة أو في حالة تلفها أثناء العملية.

الفرع الرابع: الفرق بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية.

تختلف البنوك الإسلامية عن التقليدية في العديد من النواحي أهمها[2]:

---

[1]- حسين بلعجوز، مرجع سبق ذكره ، ص.ص 45-46.

[2]- عيشوش عبدو، **تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية(دراسة حالة)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في العلوم التجارية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009/2008، ص15،16.

- تخضع البنوك الإسلامية إلى رقابة أخرى إضافة إلى الرقابة المالية، و هي الرقابة الشرعية و التي يكون لها دور كبير في ضمان تطابق اسم هذه البنوك مع فعلها، أما في البنوك التقليدية فلا نلمس هذا النوع من الرقابة بتاتا.
- عدم تحديد الربح في البنوك الإسلامية لأنه مرتبط بنتيجة ممارستها لنشاطها على عكس الفائدة التي تحدد مسبقا في البنوك التقليدية.
- تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و هذا ما لا تركز عليه البنوك التقليدية و بالذات الخاصة منها.
- تراعي البنوك الإسلامية الحالات التي يمر بها عملاؤها عند عجزهم عن تسديد دينهم في موعد الاستحقاق على عكس البنوك التقليدية التي تراها فرصة لتحميلهم المزيد من الفائدة.
- تراعي البنوك الإسلامية نوعية الأنشطة التي تقوم بتمويلها و ذلك فيما إذا كانت تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية أم لا، و هذا مالا نجده في التقليدية منها، و التي لا تهمها نوعية المشاريع بقدر ما يهمها استرجاع القرض و حصولها على الفائدة.
- إن العلاقة بين العميل و البنك الإسلامي إنما هي علاقة تحكمها مبادئ الشراكة، أي المشاركة في الربح و الخسارة، و بالتالي فهي تشكل علاقة أكثر ترابطا و تكاملا بالمقارنة مع علاقة البنوك التقليدية بعملائها و التي تقوم على معاملة كل واحد منها للآخر على أساس مدين و دائن.
- تعتمد البنوك التقليدية بشكل أكبر على القروض، و التي تمنحها إلا بفائدة حيث غالبا ما يستفيد من هذه القروض كبار عملائها، على عكس البنوك الإسلامية التي تعتمد أكثر على الاستثمار، و هي إن منحت قروض فهي تمنحها في شكل قرض لا تأخذ عليه مقابل فهو بالنسبة لها (أي القرض) عقد إرفاق و ليس إرهاق تقدمه لمن ينتفع به ليرده بمثله فيما بعد.
- لا تتخصص البنوك الإسلامية في نشاط دون غيره، فهي تعمل في مختلف أنواع الاستثمارات بشرط ألا تكون مخالفة لأحكام الشريعة، على عكس الأخرى التي ظهرت في شكل بنوك تجارية ثم تطورت إلى ما هي عليه الآن مقسمة إلى عدة أنواع على حسب النشاط الذي تمارسه.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة

من أجل الإلمام بموضوع الدراسة أكثر قمنا بالإطلاع على مجموعة من الدراسات من خلال الاعتماد على دراسات محلية و المقصود بها الدراسات التي تم القيام بها في حدود الجزائر، أما فيما يخص الدراسات العربية و الأجنبية فهي الدراسات التي تم انجازها خارج الجزائر و في المطلب الثاني قمنا بتشخيص الدراسات السابقة و علاقتها بموضوع الدراسة .

المطلب الأول: الدراسات الوطنية و الأجنبية.

الفرع الأول: الدراسات الوطنية.

احتوى هذا الفرع مجموعة من الدراسات المحلية تتكون من مقال و أربع مذكرات تم دراستها في الجزائر:

-رتيبة بركبية، "**تقييم أداء البنوك التقليدية و الإسلامية (دراسة مقارنة بطريقة العائد و المخاطرة بين القرض الشعبي الجزائري و بنك الجزائري) خلال الفترة(2007-2012)**"، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في علوم التسيير،جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، سنة 2014/2013.

-عائشة طبي، "**مخاطر صيغ التمويل الإسلامي و علاقتها بمعيار كفاءة رأس المال للبنوك الإسلامية من خلال معيار بازل2 (دراسة حالة البنك الإسلامي الاردني2008/2012)**"، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة غرداية، غرداية، سنة 2013/2012.

-مطهري كمال، "**دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة(دراسة حالة بنك البركة و بنك القرض الشعبي الجزائري)**"، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة الماجستير في الاقتصاد، جامعة وهران،وهران، سنة 2012/2011.

-M.DRAOU Azzeddine، : **L'essor de la finance islamique enjeux etopportunites(cas :la banque al baraka d'algérie)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في الاقتصاد، جامعة وهران، سنة 2011/2010.

-الجوزي جميلة، حدو علي،"**دراسة مقارنة لإدارة المخاطر في الجزائر بين المصارف تقليدية خاصة (حالة بنك الجزائري وبنك الشركة المصرفية وبنك الخليج الجزائري)**"، المجلة الجزائرية للعولمة و السياسات الاقتصادية، سنة 2016.

الجدول (1-1):مجموعة الدراسات الوطنية

الرقم	النوع	العنوان	المؤلف	السنة	المنهجية	النتائج	التوصيات
01	مذكرة	تقييم أداء البنوك التقليدية و الإسلامية (دراسة مقارنة بطريقة العائد و المخاطرة بين القرض الشعبي الجزائري و بنك الجزائري) خلال الفترة(2007-2012)	رتيبة بركبية	2014/2013	قام الباحث بتقسيم الدراسة إلى جانبين: الجانب النظري المتعلق بالمفاهيم العامة حول البنوك التقليدية و الإسلامية، و مقارنة مؤشرات الأداء بين البنكين، و كذا الدراسات السابقة، باستخدام المنهج الوصفي،أما الجانب الثاني تناول دراسة حالة مستعين بمؤشرات العائد و المخاطرة من أجل تقييم الأداء في القرض الشعبي الجزائري و بنك البركة و المقارنة بينهما.	تتميز البنوك الإسلامية بمخاطر غير موجودة في البنوك التقليدية، كما ساهم التنويع في آليات تمويل في بنك البركة الجزائري إلى ربحية و مخاطرة مقبولة.	التنويع في مجالات النشاط و الابتكارات جديدة تتلاءم مع الشريعة الإسلامية بالنسبة للبنوك الإسلامية.
02	مذكرة	مخاطر صيغ التمويل الإسلامي و علاقتها بمعيار كفاءة رأس المال للبنوك الإسلامية من خلال معيار بازل2 (دراسة حالة البنك الإسلامي الاردني2012/2008)	عائشة طبي	2013/2012	المنهج المتبع في هذه الدراسة هو المنهج التاريخي، وصفي و تحليلي لأنه يساعد في عرض المعلومات، فحصها، تفسيرها، و تحليلها مما يسمح بالخروج باستنتاجات و اقتراحات واقعية و تم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول.	من خلال التحليل لصيغ التمويل الإسلامي و مخاطرها تبين أن كل صيغ التمويل الإسلامي لها علاقة بجميع أو بعض المخاطر المكونة لمعادلة كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية. تتعرض البنوك الإسلامية للعديد من المخاطر تختلف أحيانا عن البنوك التقليدية.	وضع طرق علمية واضحة و سهلة للفصل بين مصادر التمويل صيغ التمويل المختلفة، مع ضرورة تبادل الخبرات و المعلومات بين البنوك الإسلامية .

03	مقال	دراسة مقارنة لإدارة المخاطر في الجزائر بين المصارف الإسلامية ومصارف تقليدية خاصة (حالة بنك الجزائري وبنك الشركة المصرفية وبنك الخليج الجزائري)	الجوزي جملية حدو علي	2016	قام الباحث بتقسيم الدراسة إلى قسمين: القسم الأول تطرق إلى مدخل مفاهيمي لإدارة المخاطر المصارف الإسلامية، أما القسم الثاني تناول تحليل مؤشرات المخاطر لبنك البركة الجزائري و بنك الشركة المصرفية العربية و بنك الخليج خلال الفترة 2009-2015.	إن المصارف الإسلامية، تعمل بأموال الغير بصفتهم مضاربين أكثر من مودعين مما يستوجب عليها التوسع أكثر في أنشطتها لضمان أكبر عائد ممكن.	ضرورة إعداد قانون لتنظيم المصارف الإسلامية في الجزائر. ضرورة توفر دليل حوكمة خاص بالمصارف الإسلامية. إقامة هيئات الرقابة الشرعية.
04	مذكرة	دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة(دراسة حالة بنك البركة و بنك القرض الشعبي الجزائري).	مطهري كمال	2012/2011	اعتمد الباحث في دراسته على مجموعة من المناهج العلمية و التي تتناسب مع طبيعة موضوعه و المتمثلة في: المنهج الوصفي التحليلي، المنهج المقارن، منهج دراسة الحالة.	معاملة بنك الجزائر لبنك البركة الجزائري الإسلامي بنفس القوانين المطبقة على باقي البنوك التقليدية الربوية في الجزائر، بالإضافة إلى صيغ التمويلية التي يعتمد عليها بنك البركة الجزائري محدودة نوعا ما.	من الضروري لبنك البركة توسيع منتجاته التمويلية عن طريق التوسع في منح التمويلات الاستثمارية و عدم الاقتصار على المداينات.
05	مذكرة	L'essor de la finance islamique : enjeux et opportunites(cas :la banque al baraka d'algérie)	M.DR AOU Azzeddine	2010/2011	اعتمد الباحث في دراسته على مجموعة من المناهج و الأساليب التالية: الطريقة التاريخية، طريقة المقارنة، الطريقة الإحصائية، الطريقة الوصفية.	إن تطوير السوق العالمية للتمويل الإسلامي يواجه العديد من العقبات. ضرورة التكييف مع سوق مصرفية تقليدية.	تقديم الخبرة للبنوك و الصناديق الإسلامية بحيث يتلاءم بشكل متناغم مع التمويل العالمي.إنشاء مراكز أبحاث مالية إسلامية أخرى و ذلك لتنويع عمليات توطيد النظام المالي.

الفرع الثاني: الدراسات الأجنبية

احتوى هذا الفرع مجموعة من الدراسات وتتكون دراسات عربية و أجنبية غير جزائرية قسمت إلى:

- عبد الوهاب عبد الله مسعود عياش و هلال يوسف صالح،"**مخاطرصيغ التمويل الإسلامي و أثرها على قرار التمويل (دراسة على عينة من المصارف الإسلامية اليمنية)**"،مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة السودان للعلوم و التكنولوجيا، سنة 2016؛
- منير محمود آدم محمد، "**مخاطر استخدام الصيغ الإسلامية في أداء المصارف العاملة في السودان(دراسة حالة بنك التضامن الإسلامي 2011/2007)**، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة الماجستير في الاقتصاد التطبيقي العام ،جامعة السودان للعلوم و التكنولوجيا، سنة2012؛
- بهاء الدين بسام مشتهى،"**دور المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية في فلسطين للفترة ما بين 2008/1996 دراسة تحليلية**"، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة الماجستير في الاقتصاد، ، بجامعة الأزهر بغزة، سنة2011.
- نهاد نادر "**مقومات نجاح المصارف الإسلامية في سورية دراسة مقارنة بين المصارف الإسلامية و المصارف التقليدية**"، مجلة جامعة تشرين للبحوث و الدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية و القانونية المجلد(30) العدد (3) ، سنة 2008.
- Md.Shafi Alam، "**Islamic Finance :An Alternative to the conventionalfinancial System**،جامعة كوريا، سنة 2015.

الجدول (1-2):مجموعة الدراسات الأجنبية.

الرقم	النوع	العنوان	المؤلف	السنة	المنهجية	النتائج	التوصيات
01	مقال	مخاطر صيغ التمويل الإسلامي و أثرها على قرار التمويل (دراسة على عينة من المصارف الإسلامية اليمنية)	عبد الوهاب أحمد عبد الله مسعود عياش هلال يوسف صالح	2016	تعتمد الدراسة على المنهج التاريخي لاستعراض الدراسات السابقة، المنهج الاستنباطي لتحديد محاور الدراسة، المنهج الاستقرائي لاختبار فرضيات الدراسة، المهج الوصفي التحليلي لعرض بيانات العينة، و أسلوب التحليل الإحصائي.	المصارف الإسلامية العاملة في الجمهورية اليمنية ما تزال تعتمد بصورة رئيسية على صيغة المرابحة في التمويل.	ضرورة تنويع صيغ التمويل المشاركة والمضاربة والاستصناع والمزارعة والتأجير التمويلي الاهتمام بالتدريب والتطوير للكادر البشري في المصارف الإسلامية العاملة بالجمهورية اليمنية خصوصا فيما يتعلق بإدارة المخاطر المصرفية.
02	مذكرة	مخاطر استخدام الصيغ الإسلامية في أداء المصارف العاملة في السودان(دراسة حالة بنك التضامن الإسلامي 2011/2007)	منير محمود آدم محمد	2012	يتبع البحث المنهج التاريخي و الوصفي التحليلي و استخدام أدوات كمية إحصائية.	مخاطر عدم السلامة الشرعية و مخاطر الائتمان و السوق و التشغيل في صيغة تؤثر سلبا على أداء المصرف الإسلامي و تقلل كفاية استخدام الموارد.	تفعيل الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية من خلال إنشاء دائرة متخصصة في البنك المركزي لمتابعة الالتزام بالنواحي الشرعية و ربطها بأشخاص مؤهلين و ذوي كفاءة شرعية و مصرفية.

03	مذكرة	دور المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية في فلسطين للفترة ما بين 2008/1996 دراسة تحليلية	بهاء الدين بسام مشتهى	2011	قام الباحث باستخدام المنهج الوصفي بالاعتماد على العديد من المصادر الرسمية بالإضافة إلى المنهج التحليلي مستخدما فيه التحليل الإحصائي المناسب.	غياب دور سلطة النقد في نشر البيانات الخاصة بالمصارف الإسلامية و تشجيعها على الاستثمار. ضعف مساهمة المصارف الإسلامية في الاستثمار في القطاعات الاقتصادية خاصة الزراعة و الصناعة.	العمل على التمويل باستخدام صيغ التمويل المتعددة بشتى أنواعها، و عدم الاقتصار على نوع واحد من أنواع التمويل و هو المرابحة.
04	مقال	مقومات نجاح المصارف الإسلامية في سورية دراسة مقارنة بين المصارف الإسلامية و المصارف التقليدية.	نهاد نادر	2008	اعتمد الباحث منهجا وصفيا تحليليا عن طريق الاستعانة بالمسح المكتبي الذي يهدف إلى دراسة و تحليل ما هو متاح من دراسات و أبحاث و مقالات و كتابات عربية ذات صلة بموضوع الدراسة.	تساهم في تحقيق التنمية الاجتماعية عن طريق توجيه الاستثمارات نحو تلبية احتياجات المجتمع. التوصل إلى وجود اختلاف بين آلية عمل المصارف الإسلامية و التقليدية.	يجب توفر كادر مختص و خبير من المحاسبين القانونيين لتدقيق أعمال المصارف الإسلامية، للتأكد من الالتزام بالمعايير الشرعية و المعايير المحاسبية الدولية.
05	مقال	Islamic Finance :An Alternative to the conventionalfinancial System	Md.Shafi Alam	2015	اعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج الوصفي بتقديم لمحة عامة عن التمويل الإسلامي.	التمويل الإسلامي لديه إمكانات هائلة في البلدان ذات الكثافة السكانية المسلمة إلى حد كبير بسبب المعتقدات الدينية.	تشجيع المزيد من التنويع المالي عن طريق تشجيع الابتكار المالي وتطوير سوق رأس المال الاسلامي

المطلب الثاني: تشخيص الدراسات السابقة و علاقتها بموضوع الدراسة:

من خلال ما قمنا به من استعراض وتلخيص لبعض الدراسات السابقة تبين لنا أنها تشترك مع موضوع الدراسة، فهي تشكل لنا أساس للاستفادة أكثر و التوصل إلى نتائج البحث فالعلاقة تمكن في أن موضوعنا والدراسات السابقة تحول كلها حول هدف واحد ألا و هو الأهمية التي يكتسبها التمويل الإسلامي مقارنة بالتمويل التقليدي. و من بين هذه الدراسات و هي كالتالي:

بالنسبة للدراسات الوطنية:

فهناك من اعتمد مقارنة البنوك الإسلامية والتقليدية من حيث المخاطر بصفة عامة بتسلط الضوء على المؤشرات التي تختلف البنوك التقليدية في كيفية حسابها كالدراسة (رتيبة بركيبية ومقال الجوزي جملية) بينما الدارسة الحالية الهدف منها معرفة البديل للتمويل التقليدي.

أما دارسة (عائشة طبي،M.DRAOU Azzeddine) تناولت مخاطر صيغ التمويل الإسلامي و علاقتها بعيار كفاءة رأس المال بازل2 فاتفقت هاته الدراسة مع الدراسة الحالية في التركيز معظمها على صيغ التمويل الإسلامي لذلك سنقوم في دراستنا بالمقارنة بين صيغ التمويل الإسلامي و التقليدي (المرابحة و القروض الاستهلاكية).

و بالنسبة لدراسة (مطهري كمال)، تتشابه مع الدراسة الحالية في مقارنتها للبنوك التقليدية و الإسلامية و اختلافها مع الدراسة الحالية بعدم تطرقها لمقارنة الأساليب التمويلية لكلا البنكين.

بالنسبة للدراسات الأجنبية:

هدفت دراسة كل من (منير محمود آدم محمد، و مقال عبد الوهاب أحمد عبد الله مسعود عياش و هلال يوسف صالح)، التي تم حصرها في التعرف على المخاطر الخاصة بصيغ التمويل الإسلامي فقط على عكس الدراسة الحالية التي تميزت في محاولة الإلمام بجميع الصيغ التمويلية للبنوك الإسلامية و التقليدية و المقارنة بينهما من خلال اختيار صيغة بعينها من صيغ التمويل (المرابحة، و القروض الاستهلاكية).

و هذه أهم أوجه الاختلاف و التشابه بين دراستنا الحالية و الدراسات السابقة.

خلاصة

تلعب البنوك دورا رياديا و إستراتيجيا في تنفيد أهدافها، لذا حاولنا في هذا الفصل الإلمام بالمفاهيم العامة و الأساسية للبنوك الإسلامية و التقليدية حيث قسم الفصل إلى مبحثين إذ تضمن المبحث الأول الإطار النظري للموضوع كما أشار المبحث الثاني إلى الدراسات السابقة التي ناقشت نفس الموضوع.

الفصل الثاني:

دراسة ميدانية لوكالتي غرداية: بنك البركة الجزائري وبنك التنمية المحلية

تمهيد:

بعدما تطرقنا في الفصل الأول إلى الأدبيات النظرية حول صيغ التمويل الإسلامي مقارنة بالتقليدي، و من أجل ربط الفصل السابق أي الأدبيات النظرية مع الفصل الثاني الدراسة الميدانية تم اختيار بنك البركة الجزائري (وكالة غرداية) و بنك التنمية المحلية (وكالة غرداية) لإسقاط ما تم عرضه في الجانب النظري لمعرفة الأساليب و الطرق التي يتخذها بنك البركة للتمويل بالمرابحة مقارنة بالقروض الاستهلاكية التي يتخذها بنك التنمية المحلية.

و لغرض البحث و التحليل قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين كالتالي:

المبحث الأول: لمحة عامة حول المؤسسة و منهجية الدراسة.

المبحث الثاني: عرض النتائج و تفسيرها.

المبحث الأول: لمحة عامة حول المؤسسة ومنهجية الدارسة

يتناول هذا المبحث تقديم البنكين محل الدراسة و أهم الأدوات و الطرق المستخدمة في دراسة الحالة و تشمل(مجتمع الدراسة و عينة الدراسة، الأدوات المستخدمة في جمع البيانات،.....)

المطلب الأول:تقديم المؤسسة محل الدارسة.

سنحاول من خلال هذا المطلب التعرف على بنك التنمية المحلية و بنك البركة الجزائري من خلال إعطاء لمحة عن نشأتهما و الهيكل التنظيمي و مهام كلا البنكين.

الفرع الأول: تقديم عام حول بنك التنمية المحليةBDL

في هذا الفرع نتطرق إلى نشأة وتعريف بنك التنمية المحلية وكذا الهيكل التنظيمي لوكالة غرداية

أولا: نشأة بنك التنمية المحليةBDL:

تأسس بنك التنمية المحلية بموجب المرسوم رقم 85-85 المؤرخ في 10 شعبان 1405 الموافق ل 30 أفريل 1985 ويتضمن إنشاء بنك التنمية المحلية و تحديد قانونه الأساسي. أنشئ هذا البنك في إطار إعادة تنظيم شبكة المؤسسات النقدية و المصرفية التي تستجيب لحاجات التجهيز الجهوي و المحلي.و هو آخر بنك يتم تأسيسه قبل الدخول في مرحلة الإصلاحات، و ذلك تبعا لإعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري برأس مال قدره نصف مليار دينار جزائري (500.000.000 دج)، يكون المقر المركزي للبنك في سطاوالي (ولاية تيبازة)، و يمكن نقله إلى أي مكان من التراب الوطني بمرسوم.

ويفتح فروعه و وكالاته أو مكاتيبه و شبابيكه في تنظيم لا مركزي طبقا للأهداف المرسومة له في مجال القرض و التنمية و لسياسة الحكومة، باشر عمله في جويلية 1985.[1]

ثانيا: تعريف بنك التنمية المحلية وكالة غرداية:

هو مؤسسة مالية ملك للدولة، خاضع للقانون التجاري و يتولى كل العمليات التقليدية لبنوك الودائع و يتمتع البنك بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي و يعد تاجرا في علاقاته مع الغير.

كما تعتبر المديرية الجهوية للاستغلال لولاية غرداية من أهم المديريات الجهوية حيث أن عدد الموظفين فيها لا يتجاوز 100 موظف، باشر عمله في حوالي سنة 1989 موقعها الجغرافي شارع طالبي أحمد غرداية و لديها عشرة (10) وكالات لها وهي: وكالة بريان، وكالة القرارة، وكالة المنيعة، وكالة تيمون، وكالة إليزي، وكالة تمنراست، وكالة ورقلة، وكالة حاسي مسعود، وكالة تقرت، وكالة الأغواط[2].

ثالثا: الهيكل التنظيمي لوكالة غرداية: تمت هيكلته كما يلي[3]:

- **المدير:** له دور التنسيق بين المصالح البنكية و كذلك أخذ القرارات التي تخص العمل البنكي، فيما يخص منح القروض و استقطاب زبائن جدد للبنك.
- **نائب المدير:** يقوم بالإشراف على تنسيق العمليات البنكية مع رؤساء المصالح المختلفة مع السهر على حسن سير العمل وفقا للتعليمات التي يتلقاها من مدير البنك حيث يبلغه بكل ما يحصل في الوكالة و لو بشكل عن سير العمليات البنكية.

[1]- أحلام بكوش، **دور المعلومة المالية في اتخاذ القرارات المالية (دراسة ميدانية بنك التنمية المحلية وكالة غرداية)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة غرداية، 2016/2015، ص33.

[2]- حبيي سليمان، رئيس مصلحة القروض لبنك التنمية المحلية، **تقديم كامل الشروحات المتعلقة ببنك التنمية المحلية وكالة غرداية**، شارع طالبي أحمد، يوم الخميس 2018/03/14(مقابلة شخصية).

[3]- وثائق مقدمة من البنك التنمية المحلية وكالة غرداية.

- **أمانة الوكالة:** تقوم بتسجيل و تنظيم كل البريد الوارد والصادر إلي البنك والقيام بكل أنواع السكرتارية بصفة عامة.
- **خلية الرقابة:** و تقوم بمراقبة جميع العمليات البنكية اليومية و التدقيق في العمليات المحاسبية و إبلاغ المدير في حالة وجود خلل الحلول المناسبة.
- **مصلحة التجارة الدولية:** تقوم هذه المصلحة بدراسة ملفات التصدير و الاستيراد مع المتابعة و المراقبة بتنفيذ القواعد الموضوعية من طرف البنك المركزي.
- **مصلحة الالتزام و التنشيط التجاري:** دراسة كل ملفات التصدير و الاستيراد مع المتابعة و المراقبة و التنشيط التجاري للوكالة عن طريق جلب الزبائن.
- **مصلحة الصندوق:** تقوم بكل العمليات المصرفة فيما يخص الدفع و السحب و هي خاصة بكل الفئات سواء تعلق الأمر في الخواص أو القطاعات التابعة للدولة.
- **مصلحة الحافظة:** تقوم هذه المصلحة باستقبال كل الشيكات التي يتسلمها العملاء من قبل بعضهم البعض.
- **مصلحة الموارد البشرية:** من بين هامها و دورها ما يلي:
  - إحصاء احتياجات البنك فيما يخص التكوين.
  - إعداد المخططات السنوية للتكوين لكل من مدير الاستغلال و الوكالات التابعة له.
  - القيام بكل إجراء يتعلق بالتقييم و التكوين و ذلك في إطار تطبيق مخطط التكوين للبنك.
  - إعداد كل الوثائق الإدارية التي يطلبها الموظفين في إطار القانون المعمول به.
  - معالجة و متابعة شكاوي موظفي مديرية الاستغلال و الوكالات التابعة لها.
  - التواصل الدائم مع التنظيمات الاجتماعية المحلية.
  - ضمان فرض الانضباط في المديرية و الوكالة التابعة لها.

ويمكن تلخيص ما سبق بالشكل الموالي

الشكل رقم (2-1) الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية وكالة غرداية

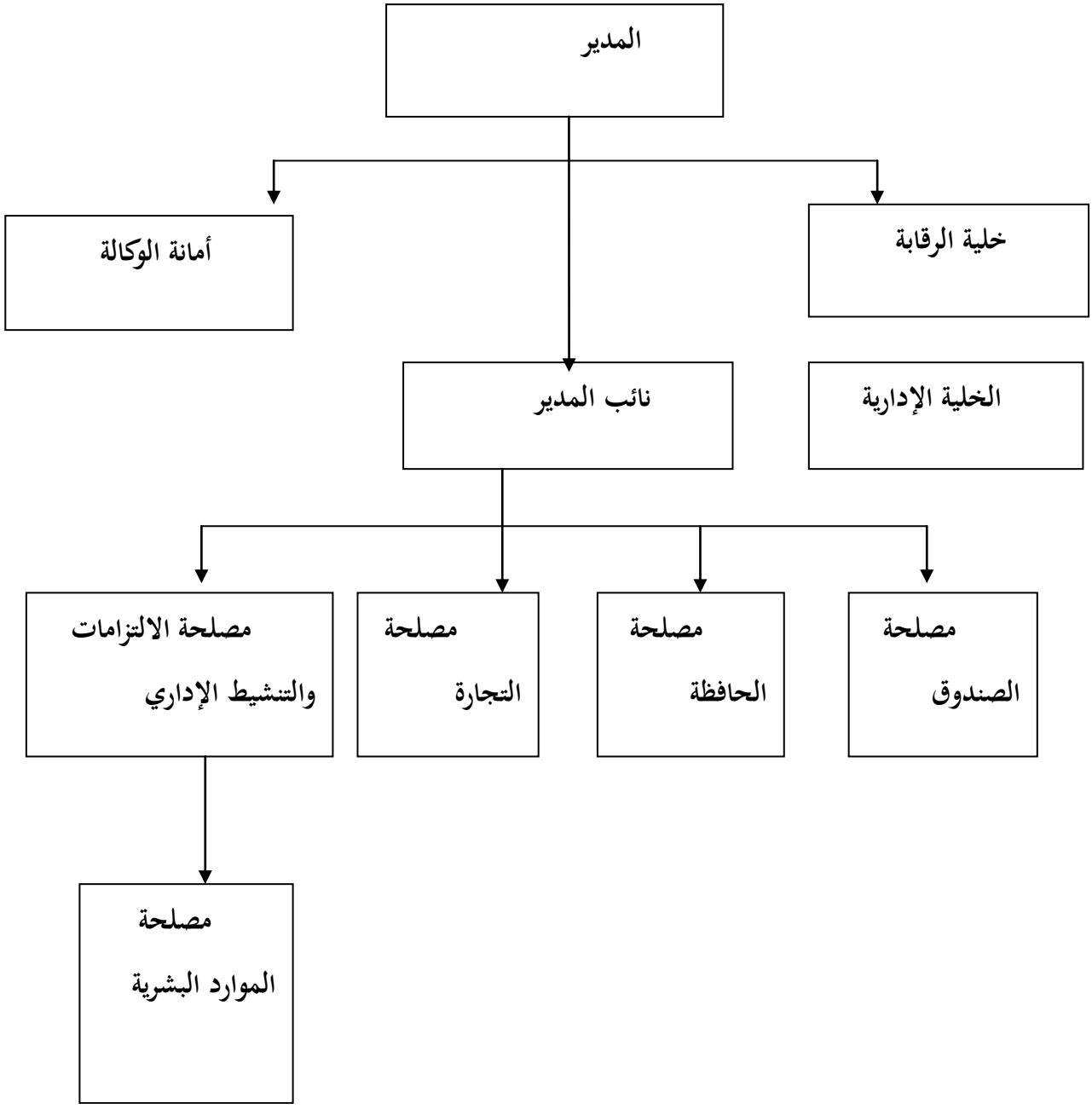

المصدر: وثائق مقدمة من البنك التنمية المحلية وكالة غرداية

الفرع الثاني: تقديم بنك البركة الجزائري وكالة غرداية.

يعتبر بنك البركة نموذجا للبنوك الإسلامية في الجزائر والذي يراعي في تعاملاته المبادئ الإسلامية سنحاول في هذا الفرع بإعطاء لمحة حول بنك البركة الجزائري وكالة غرداية.

أولا: التعريف ببنك البركة الجزائري :

يعتبر مصرف البركة الجزائري شركة أسهم خاضعة لأحكام الأمر رقم: 03-11 المؤرخ في 2013/08/26 المتعلق بالنقد و القرض، ذات رأس مال قدره 10.000.000.000دج الكائن مقره بحي بوثلجة هوديف فيلا 01 بن عكنون، الجزائر، مقيد بالسجل التجاري تحت رقم 4294 00/B/001 طبقا لأحكام اتفاقية:1990/03/01.

تأسس بنك البركة بالجزائر رسميا في 20 ماي 1991 في شكل شركة مساهمة ويعتبر بنك البركة الجزائري أول بنك خاص في الجزائر و هو عبارة عن بنك تجاري تخضع نشاطاته البنكية لأحكام الشريعة الإسلامية في تمويل المشاريع ذات الجدوة الاقتصادية، ويخضع لقانون النقد و القرض رقم: 90-10 و لقوانينها الداخلية، و قد قام البنك منذ تأسيسه في 1991 بالتركيز على تطوير العديد من القطاعات و الأنشطة الحيوية في الجزائر مثل تمويل قطاعات الهاتف المحمول و الإنشاءات و الأغذية و المواصلات و الصناعات التحويلية النفطية[1].

ثانيا: الهيكل التنظيمي لوكالة غرداية:وكالة غرداية هي واحدة من الوكالات الفرعية لبنك البركة الجزائري بمنطقة الجنوب، تأسست سنة 2007، ومقرها شارع الأندلس، غرداية[2]:

- **المدير:** و هو الخاضع مباشرة تحت سلطة مدير الشبكة، و يعتبر المسؤول الأول عن تسيير البنك و النتائج التجارية لهيكله، و هو ممثل البركة الجزائري على المستوى المحلي، المكلف بالمهام التالية:

[1]- هاجر فنيش، **جودة الخدمات المصرفية و تأثيرها علة درجة ولاء الزبون (دراسة تطبيقية بمصرف البركة الجزائري)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية،جامعة غرداية، غرداية،2013/2012، ص 82،81.

[2]- عبد الحفيظ سبع، مدير بنك البركة الجزائري، **تقديم كامل الشروحات المتعلقة بنك البركة وكالة غرداية**،شارع الأندلس، يوم الاثنين 2019/03/12 (مقابلة شخصية).

- تقييم عمل الاستغلال للإدارة بإعطاء التعليمات و التوجيهات.
- يستقبل الزبائن في حالة وجود مشكلة لتسويتها.
- السهر على تطبيق القوانين التي تدير البنك.
- إمضاء على البريد.

- **نائب المدير**: و يوجد تحت السلطة المباشرة لمدير الفرع، و تتمثل مهامه الأساسية في تحقيق نشاطات و أهداف الفرع و كذلك يقوم مقام المدير في حالة غياب، و يقوم كذلك بتسيير الوسائل البشرية و العتاد.
- **الأمانة (سكرتارية)**: و تتكلف بالبريد الوارد و الصادر عن الوكالة و القيام بالأعمال المكتبية و كذلك ضمان وسائل الاتصال على مستوى الفرع (الهاتف، الفاكس....إلخ) و توصيل الملاحظات (الصادرة عن المدير) و نشرها.
- **مصلحة الرقابة**: و تقوم بمراقبة اليومية المحاسبية و السهر على المسك الجيد للحسابات و هي مكلفة أيضا بالأعمال المتعلقة بفتح و غلق النظام المعلوماتي، نسخ وضعيات نهاية اليوم، ويتفرع عنها:

أ- المكلف بالزبائن: تابع لمدير الفرع وتكمن مهمته في وضع مخطط النشاط الاقتصادي للفرع عن طريق البحث والمشاركة استثمار الزبائن.

ب- مصلحة الأمن: وتقوم بالسهر على أمن وسلامة الفرع.

- **مصلحة العمليات الخارجية**: و تقوم هذه المصلحة بجمع العمليات الخاصة بالتجارة الخارجية و كذلك عمليات الاستيراد و التصدير.
- **مصلحة المحاسبة**: وتقوم هذه المصلحة بعدة مهام مثل مراقبة العمليات المحاسبية التي تجري في المصالح الأخرى ومراقبة الوثائق المحاسبية لكل المصالح وتقوم بالتحقيق في كتابات المحاسبية والجرد وهي المسؤولة عن كتابة الوثائق المحاسبية الشرعية والقانونية للبنك وهذه المصلحة تتفرع إلي:

أ- مصلحة المحفظة: و تقوم بالمهام التالية:

- ضمان الاحتفاظ بالأوراق التجارية و سندات الصندوق المقدمة من طرف العملاء لتحصيلها قبل تاريخ استحقاقها.

- مقاصة الأوراق التجارية، شيكات و غيرها من القيم.
- القيام بعملية الاكتتاب، الاحتفاظ و الرهن الحيازي لسندات الصندوق.
- دفع الأوراق التجارية.
- إرسال القيم إلى البنوك الأخرى للتحصيل.

ب– مصلحة عمليات الصندوق: و تقوم بالمهام التالية:

- استقبال الزبائن و تسيير حساباتهم و حسابات المستخدمين.
- القيام بالتسديدات و التحويلات و الوضع تحت التصرف.
- ضمان دفع و سحب الأموال(الدينار، و العملة الأجنبية).
- معالجة عمليات الصرف اليدوي.
- إصدار الشيكات المصادقة أو المصرفية.
- القيام بمنح الشيكات و دفاتر التوفير.

- **مصلحة التعهد:** موضوعة تحث سلطة ومسؤولية رئيس المصلحة وتقوم بالنشاطات المتعلقة بدراسة وتحليل ملفات التمويل وذلك بتقديم الآراء حول الملفات المعالجة وترسلها إلى المديرية المركزية للإقرار فيها، وتقوم بالمصادقة على فتح وغلق الحسابات وكذلك ضمان المتابعة المستمرة وتحصيل الديون المتعثرة والمتنازع فيها وإعداد تقارير دورية حول شروط انجازها، وتقوم بإعداد ومنح عقود الالتزامات (اتفاقية منح التمويل، عقود الكفالات والقبول)، وتتابع تطبيق الشروط المصرفية بصفة عامة في مجال الالتزامات.
- **مصلحة المنازعات:** وتقوم هذه المصلحة بدارسة الملفات التي واقع النزاع فيها بين المتعاملين ومهمتها حل هذا النزاع وذلك باللجوء إلى الهيئات المختصة في ذلك.

ويمكن تلخيص ما سبق بالشكل الموالي:

الشكل رقم (2-2): الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري وكالة غرداية

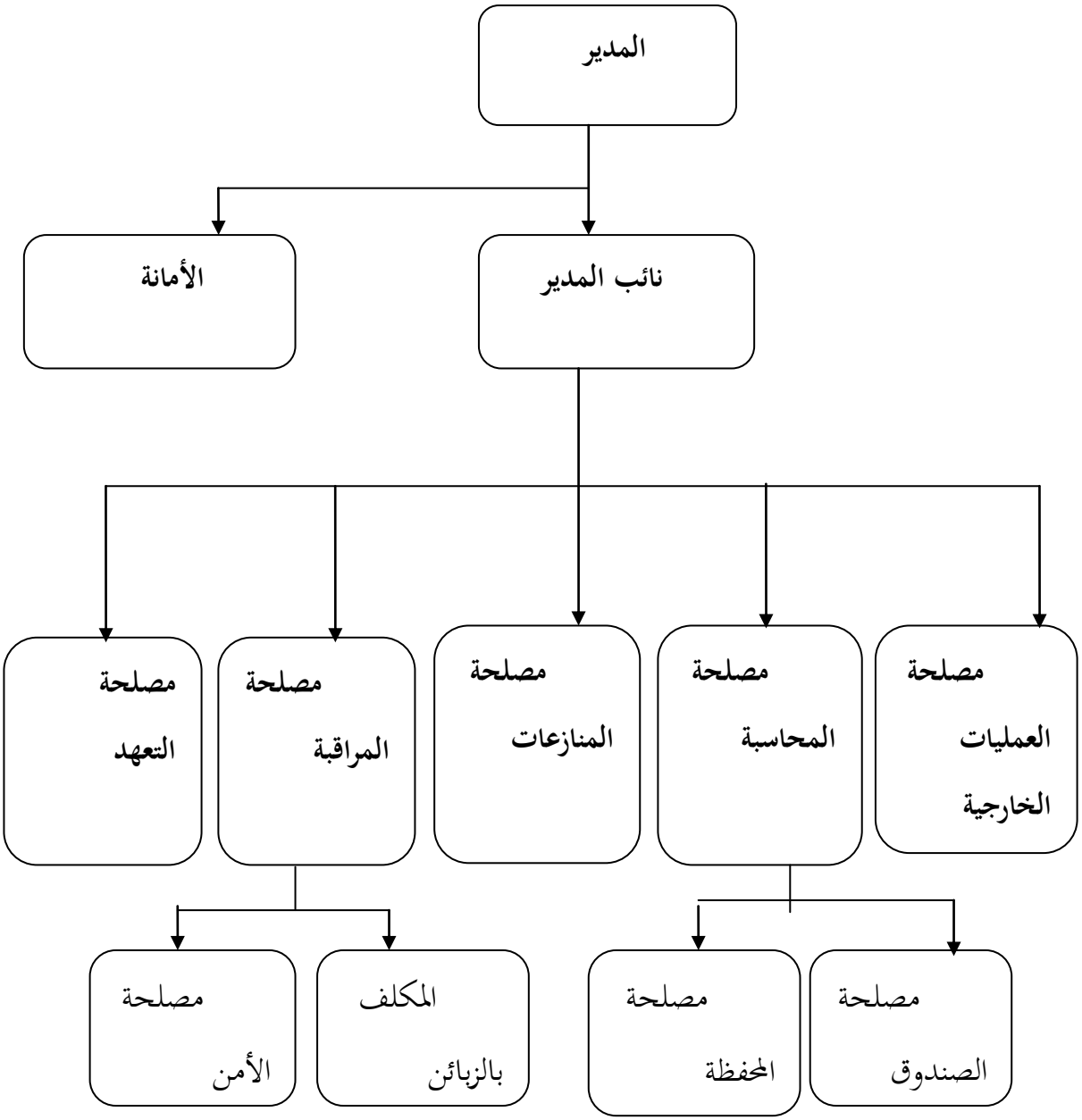

المصدر: وثائق مقدمة من البنك البركة الجزائري وكالة غرداية

المطلب الثاني: منهجية و طريقة إعداد الدراسة:

تم من خلال هذه الدراسة الاعتماد على المقابلة بشكل كبير مع بعض المدراء و رؤساء المصالح في البنكين كوسيلة لجمع المعلومات و تدعيمها بالإحصائيات.

الفرع الأول: طبيعة إنجاز الدراسة:

1- **منهج الدراسة:** اعتمدنا في الدراسة الميدانية على المنهج التجريبي الذي يستند على دراسة الحالة و الذي اعتمدنا فيه على أسلوب المقابلة مع إطارات بنك التنمية المحلية (رئيس مصلحة القروض و بنك البركة الجزائري (مدير البنك وكالة غرداية).

2- **مجتمع و عينة الدراسة:** يتمثل مجتمع الدراسة ببنك التنمية المحلية و بنك البركة الجزائري، أما بالنسبة للعينة فقد تم اعتماد على وكالتي غرداية كعينتين للدراسة.

الفرع الثاني: الأدوات المستخدمة:

في هذا الصدد سنتكلم على الطرق التي استخدمت لجمع البيانات الخاصة بالدراسة، والتي تمثلت في:

1-**المقابلة:** قمنا بزيارة ميدانية لعينة محل الدراسة و مقابلة شخصية مع موظف من وكالة بنك التنمية المحلية بالإضافة إلى إجراء مقابلة مع مدير وكالة بنك البركة الجزائري بولاية غرداية حيث تم فيه تبادل لفظي بيننا و بينهم و توجيه مجموعة من الأسئلة المتعلقة بصيغ التمويل الإسلامي كآلية بديلة عن صيغ التمويل التقليدي مقارنة بين المرابحة و القرض الاستهلاكي.

2-**الملاحظة:** حيث تمت خلال الدراسة الميدانية أين تواجدنا في مصلحة القروض ببنك التنمية المحلية و مصلحة التمويلات ببنك البركة الجزائري، قمنا بالتطرق إلى بعض الملفات التي تخص المرابحة و القرض الاستهلاكي .

3-**وثائق المؤسسة:** المقصود هنا الوثائق المقدمة من طرف رئيس مصلحة القروض و المدير و هي اتفاقية أو عقد تمويل استهلاكي و كيفية طلب التمويل.

المبحث الثاني:عرض النتائج وتفسيرها

سنعرض في هذا المبحث مختلف النتائج المتحصل عليها من خلال تحليل المقابلة و تفسير نتائجها لغرض اختبار الفرضيات من خلال استنتاجات الدراسة.

المطلب الأول: عرض النتائج.

سنتطرق في هذا المطلب إلى أهم النتائج المتوصل إليها من مختلف البنكين.

الفرع الأول: عرض نتائج بنك التنمية المحلية.

تتنوع القروض التي يمنحها بنك التنمية المحلية و ذلك بحسب موضوع طلب الزبون الخاص به:

أولا: أنواع القروض التي يمنحها بنك التنمية المحلية وكالة غرداية

- القروض العقارية.
- قروض الاستغلال.
- قروض الاستثمار.
- القروض الاستهلاكية.

و يقصد بالقرض الاستهلاكي هو قرض موجه للعائلات من أجل اقتناء تجهيزات منزلية منتجة محليا و ذلك من أجل تشجيع المنتوج المحلي.و القرض الاستهلاكي يشمل[1]:

- تصنيع السيارات و الدراجات النارية.
- تصنيع أجهزة المكتبية و معالجة المعلومات.
- تصنيع الهواتف و الأجهزة الإلكترونية و الهواتف الذكية.
- تصنيع الأجهزة الإلكترونية و مختلف الأجهزة الكهرومنزلية.

[1]- أنظر الملحق رقم (01).

- الإنتاج الصناعي لجميع الأثاث الخشبي للاستخدام المنزلي.
- صناعة النسيج و الجلود.
- مواد البناء.

ثانيا: مصادر تمويل القرض الاستهلاكي و أهم الإجراءات للاستفادة منه.

1-مصادر تمويل القروض الاستهلاكية: هي نفسها المصادر التقليدية و هي:

- ودائع المدخرين.
- العمولات المطبقة على الحسابات الجارية.
- التعاملات البنكية.
- عمولات بطاقات الائتمان.
- بالإضافة إلى أرباح البنك.

2-الإجراءات المطلوبة للاستفادة من القرض الاستهلاكي:

✓ **الخطوة الأولى**:للاستفادة من القرض الاستهلاكي يجب توفر ما يلي:

- الأهلية:

- أن يكون شخص طبيعي بالغ يتمتع بالجنسية الجزائرية.
- له دخل دائم مستقر يعادل **أو** يفوق1.5الأجر القاعدي.
- يقيم على التراب الوطني.
- يستثنى الأشخاص الطبيعيين الذين استفادوا من القرض الاستهلاكي أو قروض أخرى سواء من نفس البنك أو بنك آخر، و يتم التأكد من القروض السابقة للزبون عن طريق مركزية المخاطر لدى البنك المركزي.
  - و طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 15-114 الصادر بتاريخ 12 ماي 2015 المتعلق بشروط منح القروض الاستهلاكية.
  - و تعليمة بنك الجزائر الصادرة بتاريخ 2015/12/31 الانطلاق الرسمي للقروض الاستهلاك بتاريخ 2016/02/10.

ومن بين هذه الشروط هي:

- لا يمكن لمبلغ القرض أن يقل عن 5000 دج أو يفوق 1500.000دج.
- الاقتطاعات الشهرية أو الأقساط حسب الأجر الأدنى القاعدي وتحدد كما يلي:

15% من الدخل الصافي للزبون إذا دخله $1.5sngm \leq Rnet \leq 3sngm$

25% من الدخل الصافي إذا كان دخله $3sngm \leq Rnet \leq 6sngm$

30%من الدخل الصافي للزبون إذا كان دخله $6sngm < Rnet$

- يطبق معدل الفائدة 9% سنويا
- أن لا يتجاوز مبلغ القرض 70% من السعر الإجمالي للأجهزة المقتناة.
- أن لا تقل مدة القرض عن 3 أشهر أو تفوق 60 شهر.
- فترة التأجيل على أكثر 1 شهر.
- تسديد القرض يكون عن طريق اقتطاعات مباشرة من حساب يفتحه الزبون في البنك وذلك حسب جدول اهتلاك القرض[1] والذي تسلم نسخة منه ممضاة من كلا الطرفين الزبون والبنك
- يمكن للزبون التسديد الكلي أو الجزئي للقرض قبل أجاله من تطبيق عمولة 1% على المبلغ الأصلي المتبقي على عاتق الزبون.

✓ **الخطوة الثانية:** بعد تعرف الزبون على الشروط و الموافقة عليها يتم تكوين ملف قرض كالتالي:

- طلب منح قرض استهلاكي ممضى من طرف الزبون (استمارة تمنح من طرف البنك)[2].
- شهادة عمل حديثة تثبت دوام المهنة.
- كشف راتب لثلاثة الأشهر الأخيرة.
- بالنسبة لأصحاب المهن الحرة و التجار C20 تستلم من طرف مصلحة الضرائب.
- بطاقة إقامة.

[1]- أنظر الملحق رقم (02).

[2]- أنظر الملحق رقم (03).

- شهادة ميلاد.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطني أو رخصة السياقة سارية المفعول.
- فاتورة شكلية للعتاد من الزبون مرفقة بشهادة تثبت أن المنتوج مصنوع بالجزائر.
- رخصة ممضاة من طرف الزبون تسمح للبنك التحري عنه في مركز المخاطر فيما يخص وجود قروض سابقة للزبون.

و بعد دراسة ملف الزبون و استيفائه لشروط القرض يتم تحرير رخصة القرض و التي تحمل جميع شروط القرض، آجال التسديد و مدة القرض و الضمانات الواجب تقديمها من طرف الزبون و معدل الفائدة المطبق.....إلخ، و يتم تبليغ الزبون عن طريق الموافقة البنكية و ذلك باستدعاء الزبون من أجل مواصلة إجراءات القرض:

- إيداع مساهمة الزبون و التي لا يجب أن تقل عن 30% من قيمة التجهيزات.
- إيداع عمولات التأمين.
- إيداع مصاريف دراسة ملف، مصاريف تسيير القرض.
- تقديم شهادة تثبت وجود العتاد[1].
- إمضاء عقد القرض بين الطرفين للبنك و الزبون و يتم تسجليه في مصلحة السجل للضرائب[2].
- و بعدها يتم إيداع مبلغ القرض و وضعه تحت تصرف الزبون في حسابه الخاص[3].
- إمضاء جدول إهتلاك القرض.
- إمضاء رخصة اقتطاع الأقساط الشهرية للقرض مباشرة من راتبه الشهري[4]

و في الأخير تقديم الزبون ضمانات للبنك تتمثل في:

- رهن المركبة في حالة السيارة لصالح البنك خلال مدة القرض[5].

[1]- أنظر الملحق رقم (04).
[2]- أنظر الملحق رقم (05).
[3]- أنظر الملحق رقم (06).
[4]- أنظر الملحق رقم (07).
[5]- أنظر الملحق رقم (08).

- التأمين على الحياة لصالح البنك خلال مدة القرض.
- التأمين على عدم القدرة على السداد و تعتبر هذه الأخيرة من أهم المخاطر التي تواجه القرض الاستهلاكي خلال مدة القرض.

✓ **الحظوة الثالثة:** في حالة عدم سداد أول قسط في أوانه يتم استدعاء الزبون عن طريق رسالة رسمية من أجل تسوية الوضعية في آجال 8 أيام وبعد 8 أيام يتم إرسال اعذار للزبون عن طريق مكالمة هاتفية sms أو زيارة الزبون وبعد أجال 30 يوم يتم إرسال للزبون اعذار آخر وفي حالة عدم الجدوى يقوم البنك بإجراء الحجز على حساب الزبون ccp في أجال على أكثر 60 يوم.

وفي حالة عدم الجدوى وبعد انقضاء مدة 90 يوم والتي تقابل عدم دفع القسط الشهري الثالث يقوم البنك بتحويل مبلغ القرض إلى حساب عدم الدفع و بعدها يقوم البنك بتكوين ملف عدم الدفع و تصريحه لمصالح التأمين من أجل التعويض و ذلك في إطار الاتفاقية المبرمة بين البنك و شركة التأمين.

و في الأخير ما يميز بنك التنمية المحلية عن بنك البركة والبنوك الأخرى وجود معدلات فائدة تنافسية بينه و بين البنوك الأخرى.

و يمكن تلخيص الإحصائيات المقدمة من طرف بنك التنمية المحلية للقرض الإستهلاكي كالتالي:

- **القرض الإستهلاكي لسنة 2016:**

الجدول رقم (2-1): تطور القرض الإستهلاكي لسنة 2016.

المنتوج	عدد الملفات	النسبة%	المبلغ
التجهيزات الكهرومنزلية	13	61,90	3083000.00
الأثاث المنزلي	8	38,09	1674000.00
المجموع	21	100	4757220.00

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات من بنك التنمية المحلية.

ويوضح الجدول التالي تطور القرض الاستهلاكي لسنة 2016 متضمن بعض من المنتوجات وعدد الملفات ونسبتها مع مبلغ كل منتوج.

و نمثل الجدول أعلاه في الشكل التالي:

الشكل رقم (2-3): تطور القرض الإستهلاكي لسنة 2016

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول (2-3) باستخدام برنامج Excel

- **القرض الإستهلاكي لسنة 2017:**

الجدول رقم (2-2): تطور القرض الإستهلاكي لسنة 2017.

المنتوج	عدد الملفات	النسبة%	المبلغ
التجهيزات الكهرومنزلية	17	60,71	3867000.00
الأثاث المنزلي	11	39,29	2753000.00
المجموع	28	100	6620000.00

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات من بنك التنمية المحلية.

يبين الجدول تطور القرض الاستهلاكي لسنة 2017 متضمن بعض من المنتوجات وعدد الملفات ونسبتها مع مبلغ كل منتوج.

و نمثل الجدول أعلاه في الشكل التالي:

الشكل رقم (2-4): تطور القرض الإستهلاكي لسنة 2017.

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول (2-4) باستخدام برنامج Excel

الفرع الثاني: عرض نتائج بنك البركة الجزائري وكالة غرداية.

تعددت التمويلات التي يمنحها بنك البركة الجزائري من بينها مايلي:

أولا: أنواع صيغ التمويل التي يمنحها بنك البركة الجزائري وكالة غرداية.

- صيغ التمويل بالسلم.
- صيغ التمويل بالاعتماد الإيجاري.
- صيغ التمويل بالاستصناع.
- صيغ التمويل بالمشاركة.

- صيغ التمويل بالمضاربة.
- صيغ التمويل بالمرابحة.

و يقصد بالمرابحة هي عملية بيع بثمن الشراء مضاف إليه هامش الربح معروف و متفق عليه بين المشتري و البائع (البيع بربح معلوم). و تنقسم المرابحة إلى نوعين مرابحة قصيرة المدى و مرابحة متوسطة المدى.

ثانيا: مراحل و شروط صحة المرابحة و أهم الإجراءات المطلوبة للاستفادة منها.

1-المراحل المطلوبة للاستفادة من صيغة المرابحة:

- يوقع البنك و العميل على عقد التمويل[1].
- يوكل البنك عميله للتفاوض مع المورد حول شروط شراء السلع من طرفه، القيام لحسابه بكل الإجراءات المتعلقة بالعمليات الممولة و أخيرا استلام السلع و بعدها يتدخل العميل بصفته وكيلا عاديا، و في هذه المرحلة من العملية يتدخل البنك بصفته المشتري الحقيقي للسلع و عليه يتحمل كل المصاريف و التكاليف غير المحددة في عقد المرابحة.
- يقوم المشتري الأخير (العميل) بتوجيه لمورده طلبية بالسلع التي يحتاجها.
- يقدم المورد للعميل فاتورة أولية محررة باسم البنك لحساب العميل، يوضح فيها التعيين، الكمية، سعر الوحدة، و المبلغ الإجمالي للسلع، إضافة إلى الحقوق و الرسوم المحتملة.
- يقدم العميل للبنك طلب شراء للسلع، مدعوم بالفاتورة الأولية. يجب أن يوضح في طلب الشراء بالخصوص مبلغ العملية، هامش الربح العائد للبنك و تاريخ استحقاق مبلغ المرابحة.
- بعد مراقبة مطابقة العملية مع أحكام عقد التمويل و الترخيص المتعلق بها، يسدد البنك مبلغ الفاتورة بشيك، تحويل، سفتجة (أو طرق أخرى) مباشرة لفائدة المورد.
- تحقيق عملية التجارية للمرابحة (تحويل ملكية السلع من البنك للعميل)، عند تسلم الفاتورة النهائية و استلام السلع.

2-شروط صحة المرابحة:

[1]- أنظر الملحق رقم (09).

- يجب أن يكون موضوع عقد المرابحة مطابقا للشريعة الإسلامية.
- الشراء المسبق للسلع من طرف البنك، حيث أن الأساس القاعدي للمرابحة هو أن هامش الربح العائد للبنك مستحق مقابل تحمل البنك ضمان السلع بعد شرائها و قبل بيعها للعميل.
- المبلغ العائد و هامش ربح البنك و آجال التسديد، يجب أن تكون معروفة و متفق عليها بين الطرفين مسبقا.
- في حالة التأخر في التسديد، يمكن للبنك أن يطبق على العميل المماطل غرامات تأخير التي توضع في حساب خاص، و لكن لا يمكن للبنك إعادة مراجعة هامش ربحه بالزيادة مقابل تجاوز آجال التسديد.

3-الإجراءات المطلوبة للاستفادة من عقد المرابحة:

و هناك مجموعة من الإجراءات يتبعها بنك البركة الجزائري عند قيامه بمنح صيغة التمويل بالمرابحة و هي:

✓ **الخطوة الأولى: تكوين ملف التمويل:**

من أجل تقدير و تحديد الاحتياجات المطلوبة ضمن أفضل شروط أمان و في نفس الوقت الالتزام بتعليمات بنك الجزائر، يجب على الزبائن تقديم الوثائق اللازمة و المتمثلة في:

- طلب تمويل موقع من قبل الشخص مؤهل للتصرف في حق طالب التمويل.
- السجل التجاري.
- القانون الأساسي عندما يتعلق الأمر بمؤسسة ذات رأس مال.
- النشرة الرسمية للإعلانات القانونية.
- محضر تعيين المسيرين.
- الميزانيات و الحسابات الملحقة الخاصة بالسنوات الثلاث الأخيرة مصادق عليها إجباريا من قبل مدققي الحسابات أو من طرف محاسب معتمد.
- الوثائق الجبائية و شبه الجبائية (أقل من 3 أشهر).
- وضعية محاسبية بتاريخ طلب التمويل عندما تكون الميزانية الأخيرة مؤرخة بأكثر من 7 و 8 أشهر.

- حساب النتائج و مخطط تمويل تقديري معد على المدة المعينة بالتغطية المالية للاحتياجات المطلوبة من قبل العميل.
- المعلومات المحصلة من قبل مركزية المخاطر و مركزية الديون المتعثرة التي تعطي نظرة عامة حول وضعية العميل.

✓ **الخطوة الثانية: إيداع ملفات التمويل:**

- تودع طلبات العملاء على مستوى شبابيك الفرع حسب النموذج[1]، الذي يقوم بدراسة مطابقة الملف من ناحية الشكل بحضور العميل، و في حالة ما إذا كانت الملفات ناقصة من الوثائق المطلوبة يلتزم العميل كتابيا بتقديم هذه الوثائق في أقرب الآجال.
- أما بالنسبة للملفات المستلمة عن طريق البريد، يجب الاتصال بالعميل في أجل لا يتعدى 48 ساعة من أجل تقديم الوثائق الناقصة أو تقديم التوضيحات المطلوبة، و في حالة عدم تلقي رد في أجل 3 أشهر، يجب حفظ الملف نهائيا.
- يجب تسجيل كل الملفات على سجل مفتوح على مستوى مصلحة معالجة الملفات.
- أما بالنسبة للملفات العالقة إلى غاية تكمليها يجب تسجيلها في سجل آخر.
- تدرس الملفات الكاملة و ترسل لمديرية التمويل و التسويق في أجل لا يتعدى 10 أيام.

✓ **الخطوة الثالثة: معالجة ملفات التمويل**

تتمثل المهمة الرئيسية لهياكل الاستغلال في دراسة الأخطار و اقتراح الحلول.

– تتم دراسة الملفات بالاستعانة بالوثائق المذكورة سابقا، يجب أن تكون الدراسة مرفقة بتقرير حول زيارة ميدانية للمشروع موضوع طلب التمويل و كذا الضمانات المقترحة، و في حالة ما إذا مبلغ الضمانات غير متجانس مع قيمة العقار يجب الاستعانة (بعد موافقة مديرية التمويل و التسويق) بخبير معتمد.

[1]- أنظر الملحق رقم (10).

– تهدف دراسة المخاطرة إلى تحديد قدرة تسديد التمويلات المطلوبة، ولهذا يجب على البنك مراعاة قدرات العميل التي تسمح له على مواجهة كل المخاطر، و عليه يجب أن يتوفر العميل على موارد ذاتية و بالخصوص أصول صافية و رأس مال متداول يتماشى مع احتياجاته الاستغلالية و الاستثمارية. أي أن لا يكون المشروع مرتبطا كليا بالاقتراض.

– يجب أن يتخذ قرار منح التمويل على أساس دراسة عامة منجزة أساسا على الصحة المالية للمؤسسة، المؤهلات و احترافية مسيريها و كذا على حالة السوق و ليس فقط بالنظر للضمانات المقدمة، و لكن من أجل حماية البنك يجب تحصيل الضمانات (الكفالة الشخصية التضامنية للشركاء، رسالة تجميد الحسابات الجارية للشركاء، الرهن الحيازي للمحل التجاري، الرهن العقاري.

– عند استلام ملفات تقوم مديرية التمويل و التسويق بدورها بتسجيلها على سجل مفتوح على مستواها.

– و بعد تسجيل الملف بإعطائه رقما تبدأ مرحلة التعليمات. تتضمن هذه المرحلة توجيهات مدير مديرية التمويل و التسويق إلى نيابات المديريات المختلفة.

– إن مدة مكوث الملفات لدى مديريات التمويل و التسويق تتراوح ما بين 8 إلى 10 أيام، هذا بالنسبة لملفات المتعلقة بعملية الاستغلال، أما فيما يتعلق بملفات تمويل الاستثمار فإنها تستغرق الوقت الكافي و المعقول خاصة إذا تعلق الأمر بالاستثمارات المعقدة و المنشآت الجديدة.

– في انتظار البث في الملفات الخاصة منها المتعلقة بتجديد، و يمكن طلب الترخيص من مديرية التمويل و التسويق.

– تدخل البنك من أجل تغطية احتياجات العملاء يمكن أن يأخذ أحد أشكال التمويل المذكورة سابقا.

✓ **الخطوة الرابعة: البث في لفات التمويل:**

- يتم اتخاذ القرار بشأن ملفات التمويل على مستوى الهيئات الآتي ذكرها في حدود الصلاحيات المخولة لها:

-لجنة مديرية التمويل و التسويق.

-لجنة التمويل للمديرية العامة.

أما الملفات التي تتعدى صلاحيات هاتين اللجنتين، فإنها تطرح من قبل مديرية التمويل و التسويق إلى اللجنة التنفيذية للبنك.

- بمجرد ما يتم إتحاد قرار إيجابي بشأن الملف، تقوم مديرية التمويل و التسويق بإعداد ترخيص بالتمويل في ثلاثة نسخ توجه:

-إلى الوكالة المسيرة لحساب العميل المستفيد من التمويل لحفظ ملف العملاء لدى مديرية التمويل و التسويق لحفظ لدى مصلحة الرقابة لدى مديرية التمويل و التسويق من أجل متابعة الالتزامات.

✓ **الخطوة الخامسة: تجسيد قرار التمويل:**

- عند استلام الترخيص بالتمويل، تقوم الوكالة بإخطار العميل شفويا بقرار البنك و تستدعيه، في حالة الموافقة، للقيام بالإجراءات اللازمة لتجسيد التمويلات المنوحة:

-إمضاء عقود التمويل.

-تقديم الضمانات.

- عند استكمال كل الإجراءات، ترسل الوكالة نسخة من الوثائق المحصلة بواسطة فاكس إلى مديرية التمويل و التسويق و نسخة لمديرية الشؤون القانونية و التنظيم للمصادقة على الشق القانوني في أقرب أجل ممكن.
- تحرير عقود الضمانات من قبل الموثق معتمد من قبل مديرية الشؤون القانونية و التنظيم.

- لا يمكن مباشرة تجسيد التمويلات إلا بعد التوقيع على عقود التمويل و المصادقة على الضمانات.
- تتم المصادقة على الملف القانوني من قبل مديرية الشؤون القانونية التي تستلم نسخة من الملف مصحوب ببطاقة المصادقة[1].
- عند استلام المصادقة، تقوم الوكالة من جهة بتكوين ملف المراقبة الذي سيوجه إلى بنك الجزائر طبقا للتعليمة رقم 003 المؤرخة 28 ماي 1989 و في نفس الوقت تعبئة التمويلات.

✓ **الخطوة السادسة: تعبئة و متابعة التمويلات:** من أجل تعبئة التمويلات، متابعتها و تحصيلها يتعين على الوكالة:

- القيام بفتح الحسابات الملائمة، لكل عميل و لصيغة المرابحة.
- الحرص على أن تكون طلبيات الاستعمال مدعمة تلقائيا بوثائق المبررة و مطلوبة خاصة الفواتير التي تشتمل على البيانات الإجبارية.
- القيام بالتسديد في حدود الاحترام الصارم للترخيص (مبلغ، موضوع، أجل، شروط).
- اشتراط على العملاء تسليم كل شهر أو ثلاثة أشهر حسب مدة التمويل وضعية مخزون البضائع أو وضعية الديون المسددة مدعمة بالفواتير.
- بالنسبة لمشاريع الاستثمار الممولة كليا أو جزئيا، يتعين إعداد تقرير مراقبة على الأقل كل سداسي بالاعتماد على الوثائق المسلمة من العميل و الزيارات الميدانية.
- يجب أن يحتوي التقرير على وضعية تقدم المشروع و هذا بالمقارنة مع ملف الاستثمار الأساسي الذي على أساسة أتخذ القرار.

[1]- أنظر الملحق رقم (11).

- توقيف خط التمويل بمجرد ملاحظة توقف عن التسديد أو استلام أمر بالحجز.
- في حالة رفض طلب التمويل[1]، فإنه يتعين على الوكالة إخبار العميل برسالة موصى عليها مع إشعار بالاستلام.

و في الأخير ما يميز بنك البركة عن بنك التنمية المحلية في تعاملاته لمبادئ الشريعة الإسلامية.

و يمكن تلخيص الإحصائيات المقدمة من طرف بنك البركة الجزائري لصيغة المرابحة كالتالي:

- **صيغة المرابحة لسنة 2016**

الجدول رقم (2-3): تطور صيغة المرابحة لسنة 2016.

النوع	عدد الملفات	النسبة%	المبلغ
مرابحة قصيرة المدى	100	55,56	4550000.00
مرابحة متوسطة المدى	80	44,44	12450000.00
المجموع	180	100	17000000.00

المصدر: من إعداد الطالبتين باعتماد على معطيات من بنك البركة الجزائري

و يوضح الجدول تطور صيغة المرابحة لسنة 2016 ، أنواع المرابحة وعدد ملفاتها ونسبتها ومبلغ كل نوع

و نمثل الجدول أعلاه في الشكل التالي:

[1]- أنظر الملحق رقم (12).

الشكل رقم (2-5): تطور صيغة المرابحة لسنة 2016

المصدر إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول (2-3) باستخدام برنامج Excel

- **صيغة المرابحة لسنة 2017:**

الجدول رقم (2-4): تطور صيغة المرابحة لسنة 2017.

النوع	عدد الملفات	النسبة%	المبلغ
مرابحة قصيرة المدى	140	56	6220000.00
مرابحة متوسطة المدى	110	44	28280000.00
المجموع	250	100	34500000.00

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات من بنك البركة الجزائري.

و يوضح الجدول تطور صيغة المرابحة و أنواعها وعدد ملفاتها ونسبتها ومبلغ كل نوع وهذا لسنة 2017.

و نمثل الجدول أعلاه في الشكل الموالي:

الشكل رقم (2-6): تطور صيغة المرابحة لسنة 2017.

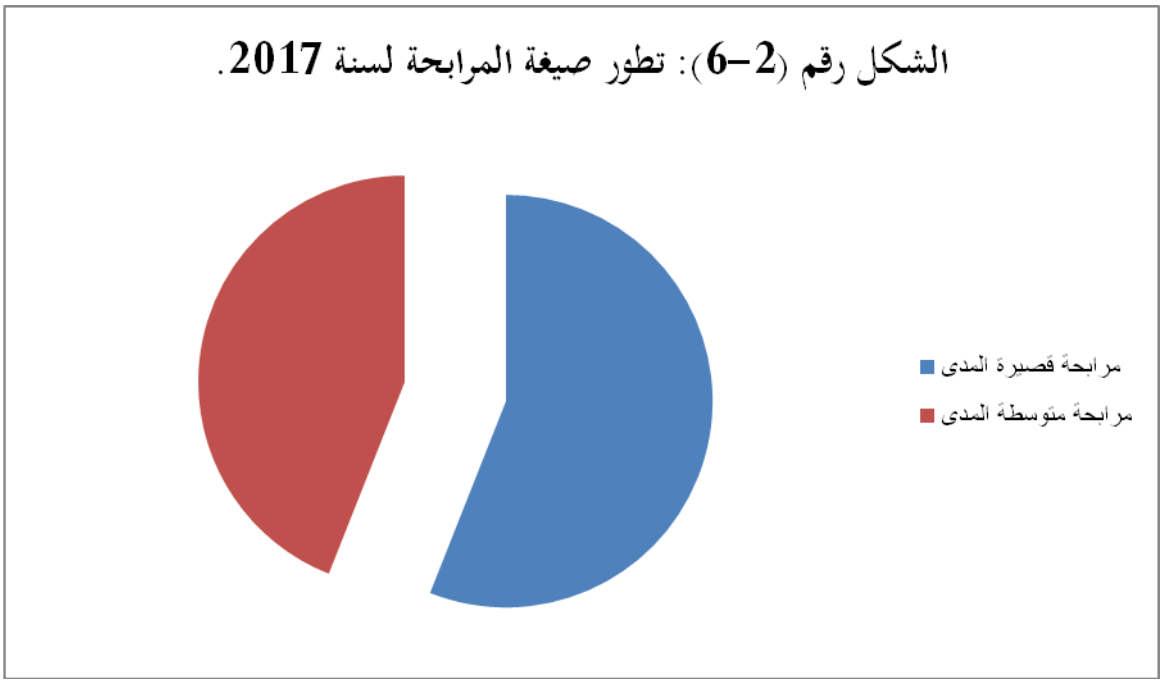

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول (2-4) باستخدام برنامج Exce

المطلب الثاني: تفسر النتائج

تطرقنا في المطلب السابق إلى عرض المعلومات المقدمة من البنكين محل الدراسة بالإضافة إلى إحصائيات عن القرض الاستهلاكي المقدم من طرف بنك التنمية المحلية –وكالة غرداية– و كذا صيغة المرابحة المقدمة من طرف بنك البركة الجزائري –وكالة غرداية– حيث توصلنا إلى مجموعة من النتائج و التي سنحاول تفسيرها في هذا المطلب.

من خلال مقارنتنا بين صيغ التمويل التقليدي و صيغ التمويل الإسلامي خاصة القرض الاستهلاكي و المرابحة يتضح لنا جليا أن ما يميز بنك التنمية المحلية عن بنك البركة الجزائري في تعاملات هذا الأخير وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية و عدم التعامل بالفائدة على خلاف سابقته الذي يعتمد على الفائدة في جميع تعاملاته.

و رغم تعدد منتجات القرض الإستهلاكي إلا أن البنك محل الدراسة يقتصر على منتوجين فقط ألا و هما التجهيزات الكهرومنزلية و الأثاث المنزلي و هذا ما يدل على نقص الإقبال على هذا النوع من القروض، على عكس صيغة المرابحة الممنوحة من طرف بنك البركة تعتمد على نوعين من المرابحة قصيرة و متوسطة المدى حيث لاحظنا الإقبال على كلا النوعين

و من خلال قراءتنا لنتائج إحصائيات القرض الاستهلاكي و صيغة المرابحة للبنكين محل الدراسة لاحظنا ما يلي:

من خلال الجدول (2-1) الموضح في الشكل (2-3) و الذي يمثل تطور القرض الاستهلاكي لسنة 2016 نلاحظ بأن المنتوجات تتمثل في التجهيزات الكهرومنزلية التي بلغت عدد ملفاتها 13 بنسبة 61,90% من إجمالي الملفات بينما الأثاث المنزلي بلغ 8 ملف بنسبة 38,09% من إجمالي الملفات ، و من خلال الجدول (2-2) الموضح في الشكل (2-4) الممثل لتطور القرض الاستهلاكي لسنة 2017 نلاحظ أن التجهيزات الكهرومنزلية بلغت عدد ملفاتها 17 بنسبة 60,71% من اجمالي الملفات، بينما الأثاث المنزلي بلغ 11 الملف بنسبة 39,29% من إجمالي عدد الملفات.

و منه نستنتج أن عدد الملفات المودعة للقرض الاستهلاكي في تزايد بنسبة طفيفة لكلا المنتوجين في سنة 2017 مقارنة ب 2016.

أما بالنسبة لصيغة المرابحة من خلال الجدول (2-3) الموضح في الشكل (2-5) و الذي يمثل تطور صيغة المرابحة لسنة 2016 نلاحظ بأن المرابحة قصيرة المدى بلغت عدد ملفاتها 100 بنسبة 55,56% من إجمالي الملفات بينما المرابحة متوسطة المدى بلغت ملفاتها 80 بنسبة 44,44% من إجمالي الملفات ، و من خلال الجدول (2-4) الموضح في الشكل (2-6) الممثل لتطور صيغة المرابحة لسنة 2017 نلاحظ أن المرابحة قصيرة المدى بلغت عدد ملفاتها 140 بنسبة 56% من اجمالي الملفات، بينما المرابحة متوسطة المدى بلغت 110 ملف بنسبة 44% من إجمالي عدد الملفات. إذ أن الزيادة في التمويل بالمرابحة قصيرة المدى راجع لتداوله من قبل الزبائن لما يحقق من رغباتهم و كذلك بالنسبة للمصرف يحقق ربحا معقولا في الأجل القريب و القصير، كما يعرف التمويل بالمرابحة متوسطة المدى تطورا ملحوظا و هذه الزيادة راجعة للسياسة المالية لدى البنك فبدل من منح مبلغ كبير لدى مؤسسة واحدة كبيرة يقوم بمنحه لعدة مؤسسات صغيرة أو أفراد، و هذا من أجل تفادي المخاطرة.

و مما سبق نستنتج أن بنك البركة الجزائري حقق نجاحا واسعا من خلال إعتماده على صيغة المرابحة التي تعتبر الأكثر إستعمالا مقارنة ببنك التنمية المحلية، و منه يمكن القول أن صيغة المرابحة تعتبر كبديل عن القرض الاستهلاكي.

خلاصة

يعتبر هذا الفصل محاولة لتجسيد أهم ما تم التطرق إليه في الفصل النظري على أرض الواقع من خلال دراسة صيغ التمويل الإسلامي كآلية بديلة عن صيغ التمويل التقليدي و هذا بالمقارنة بين المرابحة و القرض الاستهلاكي بالإعتماد على بنك البركة الجزائري و بنك التنمية المحلية حيث قسم هذا الفصل إلى مبحثين إذ تضمن المبحث الأول الطريقة و الأدوات المستعملة في الدراسة و أشار المبحث الثاني تفسير النتائج و قد تم إستخدام المنهج الكيفي (أداة المقابلة).

الخاتمة العامة

الخاتمة العامة

إن للبنوك دور فعال في إنعاش الاقتصاد ككل، و من خلال مقارنتنا بين صيغ التمويل الإسلامي و التقليدي اتضح لنا أن البنوك الإسلامية تقوم على مجموعة من الأسس و الركائز التي تميزها عن غيرها من البنوك التقليدية.

و قد استهدف الجزء التطبيقي من البحث تسليط الضوء على المرابحة و القروض الاستهلاكية و محاولة الإلمام بمعرفة جميع الطرق و الإجراءات للاستفادة من هذه التمويلات.

و لقد كان الهدف الرئيسي من خلال هذا البحث هو التعريف بكل من البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية و إبراز الاختلاف في أساليب التمويل المقدمة، لذا فالمصارف تلعب دور أساسي و جوهري في الحياة الاقتصادية المعاصرة، لأنها تحفظ الأموال و تنميها و تسهل تداولها و تخطط لاستثمارها، و لا يمكن إنكار الدور الإيجابي في مجال الخدمات و التمويل.

و في إطار هاته الخاتمة سيتم عرض النتائج المتوصل إليها و تقديم المقترحات و أخيرا تقديم آفاق البحث.

إختبار الفرضيات:

يمكن القول أن الفرضية الأولى تم إثبات صحتها فيما تم عرضه في الفصل الأول، و هي الفرضية المتعلقة بالاختلاف بين صيغة المرابحة والقرض الاستهلاكي إذ ما يميز هذه الأخيرة عن سابقتها في الاجراءات وخطوات المطلوبة.

الفرضية الثانية هي الأخرى تم إثباتها في الفصل الثاني من الدراسة، حيث تم التأكد من أن البنوك الإسلامية تمتلك مجموعة من صيغ التمويل المتنوعة خاصة المرابحة القائمة على أحكام الشريعة الإسلامية

الفرضية الثالثة فرضية صحيحة و ذلك من خلال الإحصائيات المتحصل عليها و التي تعتبر صيغة المرابحة بدلا عن القرض الاستهلاكي .

النتائج:

- لا يمكن الجزم و الحكم بأن تكلفة التمويل في البنوك الإسلامية أقل منها في البنوك التقليدية لأن طريقة حساب أقساط التسديد نفسها المتبعة في كلا البنكين.
- تعددت صيغ التمويل في البنوك الإسلامية و لكن تركزت على المرابحة التي كان لها نصيب الأسد في تمويل البنوك و إغفال باقي الصيغ.
- على الرغم من التشابه المظهري بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية لناحية قيامهما بنفس الوظائف و المهام في نطاق عملية الوساطة المالية إلا أن التمايز بين النظامين هو تمايز في المنهج و في نظام العمل.
- رغم النشأة الحديثة للبنوك الإسلامية إلا أنها حققت نجاحات كبيرة و أصبحت منافسا للبنوك الربوية و ذلك من خلال مراعاتها لكل جوانب الحياة الاقتصادية و الاجتماعية.
- تفضيل بنك البركة الجزائري (وكالة غرداية) منح عدة تمويلات صغيرة بدلا من منحه تمويل واحد كبيرا لمؤسسة كبيرة، و هذا من أجل تفادي المخاطرة.
- المرابحة قد تكون صيغة التمويل الأفضل للتنافس مع الفوائد الربوية للقرض الاستهلاكي.

التوصيات:

- ضرورة أن تعمل البنوك الإسلامية على استحداث أساليب استثمارية جديدة و متنوعة في محاولة لزيادة معدلات إيراداتها التي تعتبر منخفضة نسبيا إذا ما قورنت بالبنوك التقليدية، و ذلك حتى تقوى على المنافسة في السوق.
- ضرورة تفعيل العمل بأساليب التمويل الإسلامية الأخرى بدل صيغة المرابحة التي تحتل النسبة الأعظم في حجم التمويلات.
- التعريف أكثر بأساليب التمويل التي تستخدمها البنوك الإسلامية و التسهيلات التي تقدمها مقارنة بالبنوك التقليدية.
- يجب على البنك المركزي تكييف السياسة النقدية التي يتعامل بها مع البنوك الإسلامية و العمل على سن قوانين و تشريعات تحترم خصائصها و طبيعة عملها.

- على الدول الإسلامية أن تعمل على إنشاء البنوك الإسلامية التي تتناسب مع مبادئها و تقاليدها و تشريعات بدلا من البنوك التقليدية و توسيع فروع بنك البركة في جميع مناطق البلاد.
- القيام بنوع من الدعاية و الإعلان من أجل تصحيح الأفكار الخاطئة لدى بعض المواطنين الذين يعتبرون أن البنوك الإسلامية نفسها البنوك التقليدية.

آفاق الدراسة:

- دراسة مقارنة للقروض الاستهلاكية المقدمة من طرف بنك إسلامي و بنك تقليدي.
- الصكوك الإسلامية كبديل عن القرض السندي.
- الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية.

المراجع

قائمة المراجع

القرآن الكريم

المراجع باللغة العربية:

- **الكتب:**

1- انس البكري، وليد الصافي، **النقود والبنوك بين النظرية والتطبيق** ، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان 2009.

2- حبيب بن باير،عبد القادر عبد الرحمان، حمزة سايح، **تطبيقات صيغ التمويل المصرفي الإسلامي القائمة على مبدأ الدين التجاري (بالإشارة إلى بعض البنوك الإسلامية)**،جامعة وهران، بدون سنة.

3- حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية**، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، 2010.

4- حسين بلعجوز، **مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية و البنوك الكلاسيكية (دراسة مقارنة)**،مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 2009.

5- حسين محمد سمحان، إسماعيل يونس يامن، **اقتصاديات النقود و المصارف**، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2011..

6- سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية (دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك الإسلامية)**،جمعية التراث،القرارة ولاية غرداية الجزائر،2002.

7- شهاب أحمد سعدي العزعزي، **إدارة البنوك الإسلامية**،دار النفائس للنشر و التوزيع، الأردن، 2012.

8- الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة، 2004.

9- عبد الغفار حنفي، **إدارة المصارف**،الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008/2007.

10-عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة و عملياتها و إداراتها**، الدار الجامعية، الإسكندرية مصر، 2008.

11- غسان السبلاني، **المصارف الإسلامية نظام مالي عادل و مستقر (مقارنات-تطلعات-نتائج)**،دار المنهل اللبناني، بيروت، 2012.

12- قتيبة عبد الرحمن العاني، **التمويل و وظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية) دراسة مقارنة)**،دار النفائس للنشر و التوزيع، الأردن، 2013.

13- محمد السيد سرايا، **البنوك التجارية شركات التأمين**، دار المطبوعات الجامعية،الإسكندرية،2008.

14- محمد سعيد أنور سلطان، **إدارة البنوك**، الدار الجامعية الجديد، الإسكندرية، 2005.

15- محمد عبد الفتاح الصيرفي، **إدارة البنوك**، دار المناهج للنشر و التوزيع، عمان، 2014.

16-محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية(أحكامها، مبادئها، تطبيقاتها المصرفية)**، ط2، دار المسيرة للنشر و التوزيع، عمان، 2010.

17- محمد محمود المكاوي، **أسس التمويل المصرفي الإسلامي بين المخاطرة و السيطرة**، المكتبة العصرية للنشر و التوزيع، مصر، 2008.

18-محمد محمود المكاوي،**البنوك الإسلامية(النشأة-التمويل-التطوير)**،المكتبة العصرية للنشر و التوزيع، مصر، 2009.

19-نعيم نمر داوود، **البنوك الإسلامية نحو اقتصاد إسلامي**، دار البداية ناشرون و موزعون، عمان، 2012.

- **الرسائل والأطروحات:**

1- أحلام بكوش، **دور المعلومة المالية في إتخاذ القرارات المالية (دراسة ميدانية بنك التنمية المحلية وكالة غرداية)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، ، جامعة غرداية، 2016/2015.

2- آمال لعمش،**دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية(دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية)**،مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماجستير في العلوم التجارية ، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012/2011.

3- بهاء الدين بسام مشتهى،**دور المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية في فلسطين للفترة ما بين 2008/1996 دراسة تحليلية**، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة الماجستير في الاقتصاد، ، بجامعة الأزهر بغزة، 2011.

4- بوزيد عصام، **التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة (دراسة حالة بنك البركة الجزائري)**، مذكرة مقدمة لاستكمالمتطلبات شهادة ماجستير ، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة،2010/2009.

5- جعفري حياة، قاسم مليكة، **تسيير مخاطر القرض في البنوك التجارية (دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، ، جامعة أكلي محند أو الحاج، البويرة، 2015/2014.

6- حسيبة شتحونة، **أثر القروض الاستهلاكية على تطور حجم الواردات في الجزائر**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، ، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي،2015/2014.

7- حلحال شهيناز، آيت عيسى وسام، **دور البنوك في التنمية الإقتصادية**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في القانون العام للأعمال، ، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية، 2016.

8- رتيبة بركبية، **تقييم أداء البنوك التقليدية و الإسلامية (دراسة مقارنة بطريقة العائد و المخاطرة بين القرض الشعبي الجزائري و بنك الجزائري) خلال الفترة(2007-2012)** ، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في علوم التسيير،جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2014/2013.

9- رزقي مصطفى، **دور البنوك في تمويل المشاريع الاستثمارية (دراسة حالة في البنك الوطني الجزائري)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، ، جامعة غرداية،غرادية، 2013/2012.

10-ركيبي كريمة، غماري حفيظة، **صيغ التمويل في البنوك الإسلامية (دراسة حالة بنك البركة الجزائري)، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية** ، جامعة آكلي محند، البويرة، 2015/2014.

11-زقرير عادل، **تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة (دراسة حالة الجهاز المصرفي الجزائري)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2009/2008.

12-سليمان ناصر،**علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية**، أطروحة الدكتوراه ، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005/2004.

13-عائشة طبي، **مخاطر صيغ التمويل الإسلامي و علاقتها بمعيار كفاءة رأس المال للبنوك الإسلامية من خلال معيار بازل2 (دراسة حالة البنك الإسلامي الاردني2012/2008)** ، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة غرداية، 2013/2012.

14-عطاالله ياسين، **أثر إلغاء القروض الاستهلاكية على البنوك الإسلامية في الجزائر(دراسة حالة بنك البركة)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادي، ، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2011/2010.

15-عيشوش عبدو، **تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية(دراسة حالة)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في العلوم التجارية، ، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009/2008.

16-غبار فتيحة، **دور القروض الصرفية في تمويل المؤسسات(دراسة حالة مؤسسة أجيال لبيع و توزيع الأدوية البيطرية و المؤسسات المتعاملة معها)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، ،جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015/2014.

17-قسمية مفيدة، **دور البنوك التجارية في تمويل قطاع السكن(دارسة حالة الصندوق الوطني للتوفر والاحتياط)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، ، جامعة محمد خيضر ،بسكرة،2013/2012..

18-المشري فاطنة،**إدارة مخاطر التمويل في البنوك الإسلامية(دراسة حالة بنك البركة الجزائري)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر ، جامعة غرداية، غرداية، 2015/2014.

19-مطهري كمال، **دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة(دراسة حالة بنك البركة و بنك القرض الشعبي الجزائري)** ، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة الماجستير في الاقتصاد، جامعة وهران، 2012/2011.

20-منير محمود آدم محمد، **مخاطر استخدام الصيغ الإسلامية في أداء المصارف العاملة في السودان(دراسة حالة بنك التضامن الإسلامي 2011/2007)**، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة الماجستير في الاقتصاد التطبيقي العام ،جامعة السودان للعلوم و التكنولوجيا، 2012.

21-نجاة صباح، **دور القروض الاستهلاكية في ترقية المنتوج الوطني**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة غرداية، غرداية، 2015/2014.

22-هاجر فنيش، **جودة الخدمات المصرفية و تأثيرها علة درجة ولاء الزبون (دراسة تطبيقية بمصرف البركة الجزائري)**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، ، جامعة غرداية، غرداية،2013/2012.

- **مقالات في مجالات والجرائد:**

1- خبابه عبد الله، براهيمي السعيد،**آليات التمويل الإسلامي بديل لطرق التمويل التقليدية،الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي و المصرفي الدولي و بديل البنوك الإسلامية**، جامعة المسيلة يومي 5و 6 ماي 2009.

2- ابراهيم خليل عليان، **مفاهيم الاستثمار بالتمويل التقليدي، التمويل الإسلامي، مؤتمر بيت المقدس الخامس**، فلسطين 2014.

3- الجوزي جميلة، حدو علي،"**دراسة مقارنة لإدارة المخاطر في الجزائر بين المصارف تقليدية خاصة (حالة بنك الجزائري وبنك الشركة المصرفية وبنك الخليج الجزائري)**"، المجلة الجزائرية للعولمة و السياسات الاقتصادية، 2016.

4- نهاد نادر "**مقومات نجاح المصارف الإسلامية في سورية دراسة مقارنة بين المصارف الإسلامية و المصارف التقليدية**"، مجلة جامعة تشرين للبحوث و الدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية و القانونية المجلد(30) العدد (3) ، 2008

5- عبد الوهاب عبد الله مسعود عياش و هلال يوسف صالح،"**مخاطرصيغ التمويل الإسلامي و أثرها على قرار التمويل (دراسة على عينة من المصارف الإسلامية اليمنية)**"، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة السودان للعلوم و التكنولوجيا، 2016.

- **مقابلات شحصية**:

- حبيي سليمان، رئيس مصلحة القروض لبنك التنمية المحلية، **تقديم كامل الشروحات المتعلقة ببنك التنمية المحلية وكالة غرداية**، شارع طالبي أحمد، يوم الخميس 2018/03/14(مقابلة شخصية).
- عبد الحفيظ سبع، مدير بنك البركة الجزائري، **تقديم كامل الشروحات المتعلقة بنك البركة وكالة غرداية**،شارع الأندلس، يوم الاثنين 2019/03/12(مقابلة شخصية).

- **الجرائد الرسمية**

عبد الرحمان بن خلفة، عبد السلام بوشوارب بختي بلعايب،**الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية**، العدد 01، 2016.

- **مواقع الانترنت**

/http://www.albaraka-bank.com/ar

http://www.bdl.dz/Algerie/arabe/index.html

المراجع باللغة الأجنبية:

1- M.DRAOU Azzeddine، **L'essor de la finance islamique : enjeux etopportunites(cas :la banque al baraka d'algérie)** mémoire de magister en économie، univérsitéd'oran es sénia، 2010/2011.

2- Md.Shafi Alam، **" Islamic Finance :An Alternative to the conventionalfinancial System**، koreareview of international studies ، 2015.

3- Mustafa Haj Youssef، **Financial stability of islamic conventional banks**، Master program in financial economics، School of ecomics and management، 2017.

الملاحق

ملحق رقم (01): نشاطات ونوع المواد المؤهلة للقرض الاستهلاكي

Les activités et les gammes de produits éligibles au crédit à la consommation.

Activités	Gammes de produits
Construction de véhicules automobiles et motocycle de moteurs thermiques	• Véhicules particuliers de tourisme • Cycles et Tricycles à Moteur
Fabrication de machines de bureau et de traitement de l'information	• Ordinateurs, autres équipements informatiques et accessoires
Fabrication des téléphones, des tablettes et des Smartphones	• Téléphones et Téléphones cellulaires, tablettes.
Fabrication d'appareils électriques, électroménagers, divers	• Téléviseurs, vidéos, son et mp3, appareils photos et caméscopes, chauffages, climatiseur, réfrigérateurs, • Equipements de cuisine domestique ; • Equipements de lavages domestiques. • Petits électroménagers
Fabrication industrielle d'ensembles d'ameublement en bois à usage domestique	• Meubles, ensembles de mobiliers et d'accessoires en bois associés à d'autres matières, à usage domestique.
Textiles et cuirs	• Tissu d'ameublement, tapisserie, moquette et literie.
Matériaux de construction	• Céramique et céramique sanitaire

ملحق رقم (02):جدول اهتلاك القرض

PAGE 0001
Le 15/03/18

N° Dossier
Emprunteur
Montant du prêt 685.000,00 DZD
Durée ..... 36 Mois
Taux nominal ..

MR
CARLOS
CITE

1015

Echéance	Amortissement	Intérêts	Montant de l'échéance	Assurances	Total Echéance
1 18/02/18	685.000,00				
2 18/03/18	671.308,47	13.691,53	6.870,19	20.561,72	20.561,72
3 18/04/18	657.616,94	13.691,53	6.836,54	20.561,72	20.561,72
4 18/05/18	643.925,41	13.691,53	6.802,89	20.561,72	20.561,72
5 18/06/18	630.233,88	13.691,53	6.769,24	20.561,72	20.561,72
6 18/07/18	616.542,35	13.691,53	6.735,59	20.561,72	20.561,72
7 18/08/18	602.850,82	13.691,53	6.701,94	20.561,72	20.561,72
8 18/09/18	589.159,29	13.691,53	6.668,29	20.561,72	20.561,72
9 18/10/18	575.467,76	13.691,53	6.634,64	20.561,72	20.561,72
10 18/11/18	561.776,23	13.691,53	6.600,99	20.561,72	20.561,72
11 18/12/18	548.084,70	13.691,53	6.567,34	20.561,72	20.561,72
12 19/01/19	534.393,17	13.691,53	6.533,69	20.561,72	20.561,72
13 19/02/19	520.701,64	13.691,53	6.500,04	20.561,72	20.561,72
14 19/03/19	507.010,11	13.691,53	6.466,39	20.561,72	20.561,72
15 19/04/19	493.318,58	13.691,53	6.432,74	20.561,72	20.561,72
16 19/05/19	479.627,05	13.691,53	6.399,09	20.561,72	20.561,72
17 19/06/19	465.935,52	13.691,53	6.365,44	20.561,72	20.561,72
18 19/07/19	452.243,99	13.691,53	6.331,79	20.561,72	20.561,72
19 19/08/19	438.552,46	13.691,53	6.298,14	20.561,72	20.561,72
20 19/09/19	424.860,93	13.691,53	6.264,49	20.561,72	20.561,72
21 19/10/19	411.169,40	13.691,53	6.230,84	20.561,72	20.561,72
22 19/11/19	397.477,87	13.691,53	6.197,19	20.561,72	20.561,72
23 19/12/19	383.786,34	13.691,53	6.163,54	20.561,72	20.561,72
24 20/01/20	370.094,81	13.691,53	6.129,89	20.561,72	20.561,72
25 20/02/20	356.403,28	13.691,53	6.096,24	20.561,72	20.561,72
26 20/03/20	342.711,75	13.691,53	6.062,59	20.561,72	20.561,72
27 20/04/20	329.020,22	13.691,53	6.028,94	20.561,72	20.561,72
28 20/05/20	315.328,69	13.691,53	5.995,29	20.561,72	20.561,72
29 20/06/20	301.637,16	13.691,53	5.961,64	20.561,72	20.561,72
30 20/07/20	287.945,63	13.691,53	5.927,99	20.561,72	20.561,72
31 20/08/20	274.254,10	13.691,53	5.894,34	20.561,72	20.561,72
32 20/09/20	260.562,57	13.691,53	5.860,69	20.561,72	20.561,72
33 20/10/20	246.871,04	13.691,53	5.827,04	20.561,72	20.561,72
34 20/11/20	233.179,51	13.691,53	5.793,39	20.561,72	20.561,72
35 20/12/20	219.487,98	13.691,53	5.759,74	20.561,72	20.561,72
36 21/01/21	205.796,45	13.691,53	5.726,09	20.561,72	20.561,72
Total	685.000,00	67.325,01		752.325,01	752.325,01

ملحق رقم (03):طلب منح قرض

DEMANDE D'OUVERTURE DE CREDIT A LA CONSOMMATION

D.R.E .....AGENCE.....

IDENTIFICATION DE L'EMPRUNTEUR

M Mme Melle
NOM :.....PRENOM :.....
Nom de jeune fille :.....
Fils (ou fille) de :.....et de.....
CNI/PC : N°.....Délivré le .....
Date et lieu de naissance :.....à .....
Adresse :.....TEL.....
Profession :.....nature du contrat :.....durée.....
Adresse de l'Employeur :.....TEL.....
Revenu Mensuel net :.....DA
N° de compte à débiter .....date d'ouverture.....

INFORMATION SUR L'ENGAGEMENT :

Le produit objet du crédit : .....
Prix du produit objet du crédit en TTC : .....DA.
Apport personnel :.....DA.
Montant du crédit sollicité :.....DA.
Durée du crédit sollicité :.....
Montant de la mensualité.....DA.
Identification du vendeur :.....

CONDITIONS PARTICULIERES :

L'Emprunteur (Nom & Prénom) :.....
Titulaire du compte s'engage à :
1/- Effectuer un dépôt initial de : .....% du coût du produit, soit Dinars (.....DA)
A l'ouverture du crédit à la consommation.
2/-Accepter les prélèvements mensuels sur son compte De :.....Dinars (.....DA)
3/ Remettre tous les documents exigés.

DECLARATION DE L'EMPRUNTEUR :

L'emprunteur soussigné déclare :
1/- bénéficier actuellement d'un crédit en cours (toutes formes confondues) :
oui ..... non .....
(Dans le cas où il bénéficie d'un crédit : préciser le montant du crédit .....DA, la mensualité.....DA, Date d'expiration du crédit ....., la nature du crédit ....., Banque domiciliataire .....

1/2

2/-que toutes les informations déclarées ci-dessus sont sincères et exactes à la date de ce jour. En conséquence, toute fausse déclaration intentionnelle ou involontaire contenue dans se formulaire engage pleinement ma responsabilité vis-à-vis de la Banque.

Signature

FAIT A :……..LE…….
L'Emprunteur :
M.

Faire précéder la signature de la mention manuscrite « lu et approuvé ».

محلق رقم (04): شهادة تثبت وجود العتاد

DIRECTION REGIONALE D'EXPLOITATION .....
AGENCE DE .....

Producteur (vendeur) .....
Adresse.....

Objet : **Engagement ferme pour la constitution du gage au profit de la** [illegible]

Monsieur le Producteur(vendeur) .....

Nous vous remettons sous ce pli, le chèque de banque N°.....du.....totalisant un montant de DA..... Représentant le prix du véhicule financé par la Banque de [illegible] au profit de M.....
Vous voudriez bien procéder à l'inscription du gage au profit de la Banque de [illegible]

Signature Directeur d'agence

P.J : Chèque de Banque N°.....Du.....

ACCUSE DE RESEPTION

Nous attestons avoir reçu le .....un chèque de la Banque [illegible] N° ..... établi à notre ordre d'une valeur de DA .....représentant le prix du véhicule de marque.....
Série .....et nous nous engageons d'une manière ferme irrévocable à formaliser dans un délai n'excédant pas un (01) mois le gage du véhicule en question au profit de la Banque de [illegible]
Agence de .....

Cachet et Signature du producteur (vendeur).

ملحق رقم (05):اتفاقية قرض للاستهلاك بين البنك والمقترض

اتفاقية قرض للاستهلاك بين البنك و المقترض

تم فيما بين الموقعين أسفله:
السيد.....مدير الوكالة.....
الكائنه ب .....
شارع.....رقم .....المتصرف بصفته
و باسم و لحساب بنك ..... ، مؤسسة عمومية اقتصادية ، شركة بالأسهم ذات رأسمال
مبلغه.....الكائن مقرها الرئيسي ب.....
و بموجب التفويضات المخولة له من قبل السيد الرئيس مدير عام.
المسمى فيما يلي " **البنك**".

من جهه ،

و
السيد/السيدة/الآنسة(1).....
المولود(ة)ب.....في.....المهنة.....
بطاقه التعريف الوطنيه / رخصه السياقه (1) رقم .....المسلمه بتاريخ .....
من طرف .....
العنوان.....
صاحب الحساب المصرفي رقم .....
مفتوح لدى وكاله.....
و الحساب الجاري البريدي CCP رقم .....

المسمى (ة)/ فيما يلي " **المقترض**".

من جهة أخرى

تم الإتفاق و الإقرار على ما يلي :

(1) الخطب الغير الضرورة

المادة 1 : موضوع الاتفاقية

يوافق البنك, بموجب هذه الاتفاقية على منح قرض للاستهلاك متوسط قصير المدى لفائدة المقترض الذي يقبل به و الموجه لاقتناء.....

تقدرثمنالسلع..... (بالأرقام).....دج (مع احتساب جميع الرسوم) و (بالحروف). ..... طبقا للفاتورة النموذجيه رقم.....المحررة بتاريخ ..... من طرف .....

المادة 2 : مبلغ القرض

مبلغ القرض موضوع هذه الاتفاقيةمقدرب (الأرقام).....دج و بالأحرف .....و الذي يمثل نسبة.....% من ثمنالسلع المقتناة

المادة 03: شروط القرض.

يمنح القرض وفق الشروط المبينة فيما يلي:

3-1 المساهمة الشخصية:

يجب على المقترض أن يقدم مساهمة شخصية تقدر ب.....دج التي تمثل نسبة ..... %من ثمن السلع المحدد في المادة 1 من الاتفاقية الحالية.

3-2 مدة القرض:

يلتزم المقترض بتسديد القرض الممنوح في مدة ..... أشهر بما فيها فترة تأجيل الدفع المقدرة بشهر واحد.

3-3:شروط نسب الفوائد, العمولات و الرسوم:

أ- نسبة الفائدة :

نسبة الفائدة المطبقة على هذا القرض تقدر ب .....%.سنويا خارج الرسوم. تبقى هذه النسبة ثابتة لمدة 03 ثلاثة سنوات " **قابله للتغيير حسب الشروط العامه للبنك**"

ب- العمولات:

عمولة دراسة الملف، عمولة التسيير حسب الشروط المعمول بها في البنك.

ج-الرسوم:

يتحمل المقترض الرسم على القيمه المضافه حسب النسبه الرسميه و السار يه المفعول حين الدفع, وكذا كل رسم أخر قد يضاف وفقا للنصوص القانونية و التنظيمية.

المادة 04 : الشروط و الضمانات المطلوبة .

أ- يلتزم المقترض بإبقاء مبلغ كافي لتسديد الإقساط الشهرية في حسابه الجاري البريدي طيلة مدة القرض حتى يسمح للبنك بالقيام بعمليه الاقتطاع لتمويلحسابه الشخصي المفتوح لدى وكاله بنك التنميه المحلية .

2- يلتزم المقترض باكتتاب التأمينات المذكورة أدناه مع تسليم, للبنك, النسخ الأصلية لملحقات الحلول الخاصه بها.

- التامين على.....الذي يغطي طول فترة القرض

المادة 05: تخصيص القرض.

يلتزم المقترض بتخصيص مبلغ القرض للموضوع المذكور في المادة 1 من هذه الاتفاقيه و يمكن للبنك مراقبة استخدام و توجيه المبلغ المعار في أي وقت.
و يكون المنتوج مطابق للفاتورة النموذجية.

المادة 06: دفع و تعبئة القرض.

6-1 يسلم البنك للمقترض وثيقة يلتزم من خلالها ،البنك، بدفع ثمنالسلع. تسلم هذهالوثيقةللبائع مقابل تسليم هذا الأخيرللسلع المقتناة زائد وصل تسليم السلعةممضى من طرف البائع و المقترض.

بعد تسليم البائع للبنك نسخة من وصل تسليم السلعةممضى من طرفه و من المقترض ،ووثيقة الالتزام **بالدفع** الاصلية' يتم دفع مبلغ القرض عن طريق صك مصرفي محرر لفائدتهاو عن طريق جميع و سائل الدفع المصرفية المعمول بها.
6-2 إن تعبئة القرض معلق على الشروط التالية:
- توقيع المقترض على جدول التسديد الذي يتضمن الاقساط الشهريه الواجب دفعها من طرف المقترض و التي تمثل أصل القرض، الفوائد، العمولات و الرسوم المترتبة عنه.
- توقيع المقترض على رخصةاقتطاع الأقساط الشهريةمنحسابه البنكي المفتوح لدى وكالة البنك.
- توقيع المقترض لفائدة البنك على سند لأمر إجمالي.
-توقيع المقترض على رخصةاقتطاع اقساط الشهريةمنحسابه الجاري البريدي .(CCP)

المادة 07: كيفية التسديد.

يلتزم المقترض بتسديد المبلغ الأصلي للقرض ،الفوائد، العمولات، الرسوم، المصاريف و الملحقات على شكل أقساط تدفع شهريا، وفقا لجدول التسديد المذكور أعلاه و الملحق بهذه الاتفاقية و الذي يعد جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.

يتم تسديد هذه الأقساط عن طريق الخصم من الحساب الشخصي للمقترض رقم ..... المفتوح لدى وكالة.....

المادة 08: تخصيص التسديد.

كل التسديدات التي يقوم بها المقترض تخصص حسب الأولوية التالية:
أ- الفوائد الجارية المستحقة الدفع.
ب- تسديد الرسوم المستحقه.
ج- تسديد أصل الدين المستحق
د- التسديد المسبق للقرض.

المادة 09: فوائدالتاخير.

في حالة عدم تسديد المقترض لأي مبلغ مستحق الدفع فسوف تطبق نسبة فائدة قدرها 2 % سنويا تضاف إلى نسبة الفائدة المطبقة على القرض و ذلك ابتداء من تاريخ حلول اجل دفع الأقساط الغير مدفوعة

المادة10: التسديد المسبق.

يمكن للمقترض أن يقوم بالتسديد المسبق للقرض المتبقي قبل الآجال المحددة بصفة كلية.
كما يمكن له التسديد المسبق الجزئي، مرة في السنة، بشرط ألا يقل عن نسبة20%من المبلغ الرئيسي للقرض المتبقي لتسديد.
يخضع التسديد الكلي أو الجزئي، لعمولة تسديد تقدر ب....% محتسبة من المبلغ المسدد.

المادة 11:سقوط الأجل.

إن عدم احترام احد بنود هده الاتفاقية من طرف المقترض يؤدي إلى سقوط اجلها دون أي إجراء، خاصه في الحالات التاليه:
- استخدام القرض لغايات غير تلك التي المنصوص عليها في الاتفاقية الحالية.
- عدم قيام المقترض بتسديد المبالغ الواجبة الأداء و ذلك بعد توجيه له اعذارين (02) لتسوية وضعيته والتي بقيت دون جدوى.مما يجعل الدين مستحق الأداء كليا و بالتالي يمكن للبنك استعمال الضمانات المذكورة أعلاه من اجل تحصيل مبلغ القرض.
- عند عدم تسليم الضمانات المشترطة في الآجال المحددة.
- يصبح القرض مستحق الأداء في حالة حدوث أي طارئ يمس الراتب الشهري للمقترض.
-عدم وجود رصيد كافي في الحساب الجاري البريدي للمقترض (CCP)

المادة 12:البند الجزائي

في حالة إذا ما باشر البنك في الإجراءات القضائية أي كانت بغية استرجاع دينه بمبلغه الرئيسي، الفوائد، العموله المصروفات و الملتحقات يطبق بقوة القانون عقوبه تقدر ب 0.5%من المبلغ الإجمالي للدين الذي لا يزال واجب الأداء.

المادة 13:الوثائق التعاقدية.

تعد من الوثائق التعاقديه كل ما يلي
-1 - الإتفاقية الحالية.
-2-كل ملحق للاتفاقية يوقع بين الطرفين.
-3- جدول تسديد الأقساط الشهرية .
-4- سند لامر إجمالي.
-5- رخصةاقتطاع الأقساط الشهريةمنحسابه البنكي المفتوح لدى وكالة البنك.
-6-فاتورةباسمالمقترض.
-7- شهادةتمنحها المؤسسة الممارسةلنشاطالإنتاجفوقالترابالوطني، لتثبتانالسلعةالتيهيموضوعطلبالقرضتنتجوتركبفيالجزائر
8-رخصة الاقتطاع ممضاة من المقترض تسمح للبنك بعملية الاقتطاع من حسابه الجاري (CCP)

المادة 14:تسوية النزاعات.

كل النزاعات التي سوف تنتج عن تفسير أو تنفيذ هذه الاتفاقية, و ذلك في عدم التسوية الودية ستعرض أمام محكمه.....

المادة 15:اختيار المواطن.

لتنفيذ بنود هذه الاتفاقية و ما تابعها, فان الأطراف اختارت موطنها بالعناوين التالية:
- بالنسبة للبنك بوكالة.....الكائن مقرها ب.....
.....
- بالنسبه للمقترض..... الكائن مقره ب.....
.....

المادة 16:الإجراءات الشكلية .
لا يمكن منح القرض موضوع هذه الاتفاقية إلا بعد القيام بكافة إجراءات التسجيل .

حررت في خمس (05) نسخ أصلية في.....بتاريخ.....

المقترض **البنك**
(الإمضاء) **(الإمضاء و الختم)**

يجب على المقترض أن يكتب بخط يده قبل التوقيع العبارة التالية:
قرئ و صودق عليه, صالح للمبلغ.....(بالاحرف و الارقام) بالإضافه إلى الفوائد, العمولات، الرسوم, المصروفات و الملحقة للتذكير.

ملحق رقم (06): إيداع مبلغ القرض

BANQUE DE [illegible]

AGENCE DE .....

CREDIT A LA CONSOMMATION

ENGAGEMENT DE PAIEMENT

N°.....DU ...../...../.....

La Banque de [illegible]

- Vu la convention n°.....du...../...../.....passée entre la [illegible] et M.....VENDEUR
- Vu la convention de crédit n°.....du...../...../.....passée ente la [illegible] et M.....ACHTEUR

S'engage contre remise du présent engagement délivré en un exemplaire unique accompagné du bon de livraison contre signé par l'acheteur ci-dessus nommé, à créditer le compte du Vendeur ci-dessus, par chèque ou par virement, du montant de ..... représentant la valeur des biens acquis suivants :

- .....
- .....
- .....

CACHET ET SIGNATURE
DU DIRECTEUR D'AGENCE

ملحق رقم (07): رخصة اقتطاع الأقساط الشهرية

AUTORISATION DE PRELEVEMENT D'OFFICE

Je soussigné

Nom : .....

Prénom : .....

Titulaire du compte N°.....ouvert à l'agence de....., autorise par la présente, l'agence à débiter d'office mensuellement mon compte, ouvert en mon nom dans ses livres pour un montant de DA ..... représentant l'échéance de remboursement du crédit, conformément à la convention de crédit N°.....du .....

Fait à .....Le.....

Signature de l'intéressé(e)

ملحق رقم (08): الضمانات

Engagement de constitution des Garanties
« Crédit véhicule soumis à immatriculation » au profit de la

Je soussigné M/ Mme/Melle.....
Né(e) le...../...../.....A.....titulaire du compte N°..... Ouvert auprès de l'agence.....m'engage fermement et irrévocablement à constituer, au profit de la Banque de , les garanties suivantes :

- Un gage total et exclusif sur lebien acquis dans le cadre du crédit bancaire.
- Une Assurance décès-IAD (Invalidité Absolue et Définitive) et une assurance d'insolvabilité, couvrant toute la période du crédit.
- Une police d'assurance « tous risques » portant subrogation au profit de la , couvrant le véhicule objet du financement avec le renouvellement annuel de ladite police sur toute la période du crédit accordé.

Et ce, en contrepartie du crédit véhicule qui m'a été accordé par l'agence .....En date du...../...../.....

Signature de l'Emprunteur

ملحق رقم (09): عقد المرابحة لتمويل الاستهلاك

عقد المرابحة لتمويل الاستهلاك

بـــين :

بنك البركة الجزائري شركة ذات أسهم رأسمالها 15.000.000.000 دج خاضعة لأحكام الأمر 03-11المؤرخ في 2003/08/26 المتعلق بالنقد و القرض، الكائن مقره بحي **بوشاجة هويدف فيلا رقم 1 بن عكنون الجزائر**، ينوب عنه في إمضاء على هذا العقد

السيد: بصفته : مدير الوكالة.

والسيد: الوظيفة السكن :

من جهة و يشار إليه فيما يلي" بالبنك "

من جهة أخرى و يشار إليه فيما يلي"بالزبون "

تمهيد :

بالإشارة إلى أحكام النظام الأساسي للبنك و التزامه بالتعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية،

بالإشارة إلى الشروط المصرفية السارية المفعول لدى بنك البركة الجزائري الملحق بهذا العقد والتي تعتبر الإطار المرجعي للشروط المالية لهذا العقد .

بالإشارة إلى طلب/طلبات التمويل الموقع من الزبون المتضمن (ة) أوامر الشراء الموقعة بهذا العقد والتي تعد جزء لا يتجزأ منه .

حيث أن الزبون طلب من البنك أن يشتري له السلعة/ السلع محل الفاتورة و أمر أوامر الشراء المرفقين بهذا العقد و اللذان يعتبران جزءا لا يتجزأ منه.

حيث أن البنك قبل الزبون للتعامل و التعاقد مع المزود في طلب و تسلم السلع/السلعة و /أو البضائع محل هذه الفاتورة حيث أن الطرفان يتمتعان بكامل الأهلية القانونية المعتبرة و اللازمة للتعاقد.

فقد تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى : الموضوع

يمنح البنك الزبون الذي يوافق على ذلك تمويلا بالمرابحة في حدود مبلغ المرخص به من قبل البنك مضاف إليه هامش الربح متفق عليه في كل عملية.

يجب على الزبون أن يقدم للبنك لكل عملية مرابحة منجزة في إطار التمويل موضوع هذا العقد أمرا بالشراء يبين فيه خاصة مبلغ العملية وثمن المرابحة و نسبة الربح المتفق عليه و مواعيد التسديد.

تنفيذا لهذا العقد ، يبيع البنك للزبون الذي يوافق، السلع أو البضاعة محل الفاتورة أو الفواتير و الأمر أو الأوامر بالشراء المرفقة بهذا العقد والتي تشكل جزء لا يتجزأ منه .

المادة الثانية : استعمال التمويل

يتم التمويل بتسديد البنك ثمن السلع و /أو البضاعة للمزود و كذا كافة المصاريف التي يوافق على تحملها في حدود المبلغ كما ذكر في المادة الأولى أعلاه، و هذا بعد تسلم الوثائق الخاصة بها (عقود، فواتير ، وثائق شحن، مستند تسليم، وثائق جمركية..... الخ)

يلتزم الزبون بشراء السلع أو البضاعة محل أمر/أو أوامر الشراء بنفس المواصفات المذكورة في الفاتورة أو الفواتير الملحقة بها، كما يلتزم بعدم الرجوع على البنك بخصوص أي عيب أو خلل في هذه السلع و يعتبر الزبون المسؤول الوحيد فيما يخص نوعية ومواصفات السلع و /أو البضاعة محل هذا عقد، و كذلك مطابقتها للقوانين والقواعد و التنظيمات المعمول بها

المادة الثالثة: ثمن البيع وكيفية تسديده

يتمثل ثمن بيع السلع و /أو البضاعة من البنك إلى الزبون في مبلغ الفاتورة أو الفواتير المسددة للمزود مضافا إليها كل المصاريف و الملحقات الأخرى ونسبة الربح المتفق عليه.

يلتزم الزبون بدفع ثمن المرابحة كما هو مبين في الفقرة أعلاه طبقا للأقساط المذكورة في الأمر/الأوامر بالشراء المرفق(ة) بهذا العقد و الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ منه.

المادة الرابعة : التأمين

يلتزم الزبون بتأمين هذه السلع و /أو البضاعة ضد كل المخاطر مع إعطاء البنك الحق في أن يحل محله لقبض التعويضات في حالة حدوث أي حادث يتم تسديد ثمن كل مرابحة محل هذا العقد، كما بين في الفقرة أعلاه في الحساب الخاص بموؤنات تسديد مرابحة/الزبون و/أو حساب المرابحة مباشرة.

في حالة تسديد مبلغ الدين قبل الاستحقاق، يمكن أن يمنح البنك الزبون تخفيضا من اصل ثمن المرابحة المسدد قبل الاستحقاق

يرخص الزبون للبنك بموجب هذا العقد، عند حلول أجل الاستحقاق ,أن يخصم المبالغ المستحقة في إطار هذا العقد من كل حساب مفتوح باسمه على دفاتر البنك.

المادة الخامسة : غرامات التأخير

يحق للبنك أن يفرض على المدين المماطل الذي يوافق على ذلك غرامة تأخير من المبلغ المستحق بالنسبة المنصوص عليها في الشروط المصرفية السارية المفعول لدى بنك البركة الجزائري ، عن كل شهر تأخير، بغض النظر عن الوسائل الأخرى التي يمنحها له القانون لتحصيل دينه

المادة السادسة : الاحتجاجات

يصرح الزبون بأنه يعفي البنك من كل احتجاج أو معارضة احتجاج و كل رجوع لعدم الوفاء، و هذا على سبيل الذكر فقط لا الحصر

المادة السابعة : الشروط الفاسخة للعقد

يصبح مبلغ الدين مستحق الأداء فورا، و يفسخ العقد تلقائيا في حالة عدم احترام الزبون لأي شرط من شروط هذا العقد و خاصة في الحالات التالية:

* في حالة عدم دفع أي قسط من أقساط المرابحة عند الاستحقاق
* في حالة التوقف عن العمل
* في حالة عدم تمكن البنك لسبب ما من أخذ الضمانات المخصصة من الزبون لفائدة البنك أو سبق و أن خصصت هذه الممتلكات لفائدة بائع آخر أو أي دائن آخر
* في حالة البيع الودي أو القضائي للممتلكات المخصصة من طرف الزبون كضمان ، و كذلك في حالة إيجارها أو تخصيصها كحصة في شركة تحت أي شكل كان.
* في حالة ما إذا كان الزبون محل متابعة قضائية لأي سبب كان.
* في حالة تحويل الزبون للمداخيل المخصصة لتسديد التمويل موضوع هذا العقد إلى مؤسسة مالية أخرى غير بنك البركة الجزائر.
* في حالة عدم تغطية التأمين المكتتب لقيمة السلعة / السلع المشتراة بواسطة هذا التمويل.
* في حالة وفاة المدين ، يعتبر أصل الدين بما فيه ، نسبة الربح، التكاليف و المصاريف غير قابلة للتجزئة ,مستحقا، و يمكن مطالبته من كل واحد من ورثة المدين ، غير أنه يمكن لأبناء المدين الشرعيين وزوجه الاستفادة من هذا التمويل بشرط أن يكونوا قادرين حسب تقدير البنك غير القابل للمراجعة أو المنازعة على احترام و تسديد التزامات المدين المتوفى. و بصفة عامة في كل الحالات الواردة في القانون

المادة الثامنة : الضمانات

ضمانا لتسديد مبلغ التمويل محل هذا العقد بما في ذلك الأصل، نسبة الربح ، النفقات و المصاريف الأخرى، يلتزم الزبون بتخصيص كل الضمانات العينية و / أو الشخصية التي يطلبها البنك.

المادة التاسعة : المصاريف والحقوق

اتفق الطرفان أن تكون كل المصاريف، الحقوق و الأتعاب بما فيها أتعاب الموثقين و المحامين و المحضرين القضائيين و محافظي البيع بالمزاد وكذا مصاريف الإجراءات التي قد يتخذها البنك لتحصيل مبلغ التمويل الخاصة بهذا العقد أو المترتبة عنه حالا ومستقبلا على عاتق الزبون وحده

الذي يوافق على ذلك صراحة وذلك بأن يدفعها مباشرة أو يخصمها من حسابه أو حساباته المفتوحة لدى البنك دون الحاجة إلى إذن مسبق منه.

المادة العاشرة : المرفقات

تعتبر مرفقات العقد و أي مستندات أخرى يتفق عليها الطرفان، كتابيا جزءا لا يتجزأ من هذا العقد و مكملا له.

المادة الحادية عشر : الموطن

لتنفيذ هذا العقد، اختار الطرفان موطنا لهما العناوين المذكورة في التعيين أعلاه.

المادة الثانية عشر: حل النزاعات

اتفق الطرفان على أن أي خلاف ناشئ عن تنفيذ هذا العقد أو تفسيره لم يتمكن الطرفان من حله وديا يحال على محكمة غرداية

المادة الثالثة عشر : فسخ العقد

حرر هذا العقد من نسختين اصليتين موقعة من الطرفين بإرادة حرة خالية من العيوب الشرعية أو القانونية

حرر بغرداية يوم :

الزبون

البنك

ملحق رقم (10): طلب التمويل

السيد / الشركة.....

المقيد بالسجل التجاري لدى ولاية :.....تحت رقم :.....

العنوان:.....

رقم الحساب :.....وكالة:.....

إلى عناية السيد مدير وكالة بنك لبركة الجزائري ب.....

الموضوع / طلب تمويل

سيدي المدير، بالإشارة إلى أحكام الامر رقم 03-11 المؤرخ في 26/08/2003 المتعلق بالنقد والقرض وأحكام القانون الأساسي لبنك البركة الجزائري ولاسيما المتعلقة بالتعامل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية السمحة والشروط المصرفية السارية المفعول لدى بنك البركة الجزائري ،يشرفنا أن نطلب منكم منحنا تمويلا نقديا في شكل (1)

مرابحة على عقار .	اعتماد إيجاري على عقار .	استصناع (البنك مستصنع).
مرابحة تمويل استهلاك	اعتماد إيجاري على منقول .	مضاربة.
مرابحة متوسطة المدى (تجهيزات).	عقد تأجير عقاري منتهي .	مشاركة .
مرابحة قصيرة المدى (دورة استغلال).	استصناع (البنك صانع).	سلم.

لتسديد جزء من ثمن : (2)

الفاتورة /الفواتير

المشروع

العقد

المرفق (ة) بهذا الطلب .

وأصرح أنني اطلعت على الشروط المصرفية السارية المفعول لدى بنك البركة الجزائري والعقود الملحقة بها ، وإنني أوافق وأصادق على هذه الشروط وأحكام هذه البنود ،دون أن يمكنني الرجوع على البنك بشأنها . أصرح أن السلع أو البضاعة المشار إليها أعلاه قد تم اختيارها و التفاوض بشأن مواصفاتها مع المورد و أعفي البنك صراحة من أية مسؤولية أو تبعة بخصوص مواصفات هذه السلع أو البضاعة أو عيوبها الظاهرة أو الخفية أو مخالفتها للأنظمة المعمول بها دوليا. وألتزم بعدم الرجوع على البنك من أجل هذه الحالات بأي حال من الأحوال والتزم بالوفاء بكل الالتزامات المتضمنة في بنود العقود المرفقة بالشروط المصرفية ، وتسديد جميع الأقساط المستحقة في الآجال المحددة بموجب السندات لأمر و /أو جدول الاستحقاق الذي أوقع عليهم بهذا الصدد.

ب.....في ..... التوقيع

(1) و(2) شطب الخانات غير الملائمة

ملحق رقم (11): بطاقة المصادقة على ملف التمويل

نموذج بطاقة مصادقة على ملف تمويل

بطاقة مصادقة على الملف القانوني للتمويل

العميل :

الترخيص بالتمويل رقم :.....المؤرخ في .....

موضوع التمويل :

المبلغ :

طبيعة التمويل :

مدة التمويل :

هامش الربح :

الشروط المطلوبة	الشروط المحققة

رأي مديرية الشؤون القانونية :

ملحق رقم (12): رفض طلب التمويل

بنك البركة الجزائري

وكالة .....

الى السيد ...../مسير شركة .....(1)

الى السيد ...../الساكن مقرها ب.....(1)

الموضوع : ملف التمويل،

تلقينا طلبكم للتمويل بتاريخ ..... . وبعد دراسة الملف من كل جوانبه ، يؤسفنا أن نخبركم بعدم إمكانية تلبية طلبكم لكون المشروع / أو العملية (1) المطلوب تمويله (ها) (1) لا يتوفر على الشروط الموضوعية اللازمة للحصول على التمويل المطلوب .

في حالة رغبتكم في الحصول على توضيحات أكثر ،يمكنكم الاقتراب من مصالح فرعنا لموافاتكم بها .

هذا ،ونرجو أن تبقوا على علاقتكم بمؤسستنا التي لن تدخر جهدا لتقديم كل الخدمات و التسهيلات المناسبة لوضعية مشاريعكم واحتياجاتها مع مراعاة القواعد والأعراف و الضوابط المتعارف عليها في مجال العمل و الائتمان المصرفي.

تقبلوا تحياتنا

الخالصة .

توقيع مدير الوكالة

ملحق رقم (13): نموذج مقابلة لبنك التنمية المحلية (وكالة غرداية)

جامعة غرداية

كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

قسم: العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

مقابلة

في إطار التحضير لمذكرة الماستر تحث عنوان:

صيغ التمويل الإسلامي كإلية بديلة عن صيغ التمويل التقليدي(مقارنة بين المرابحة والقرض الاستهلاكي)

دراسة حالة بنكين (البك البركة الجزائري وكالة غرداية و بنك التنمية المحلية وكالة غرداية)

نود منكم المشاركة في هذه الدراسة بالإجابة على هذه المقابلة ؛كما نعلم سيادتكم أن هذا المقابلة لن يستخدم إلا لإغراض البحث العلمي فقط.

المعلومات الشخصية:

الاسم واللقب: السن: الجنس: ذكر ☐ أنثى ☐

السنة الدراسية: 2017/ 2018م

1 -إعطاء لمحة حول وكالتكم؟

2-ما أنواع القروض التي تمنحها مؤسستكم

3-ماذا تعني لديكم القرض الاستهلاكي

3-1-ما هي أنواع القرض الاستهلاكي.

4-ما هي مصادر تمويل القروض الاستهلاكية في البنك

5- ما هي أهم الإجراءات المطلوبة للاستفادة من قرض الاستهلاكي؟و على أي أساس قد يتم قبول الملف ورفض الآخر؟

6- هل تخضع هذه القروض لاسعار الفائدة؟

7- على أي أساس قد تم تحدد سعر الفائدة بالنسبة لقروض الاستهلاكية

8- هل للقروض الاستهلاكية مخاطر قد يتعرض لها البنك ؟

8-1 و إذا كانت هناك مخاطر فما هي أنواع هذه المخاطر ؟

8-2 ما هي الإجراءات المعتمدة لمواجهة والحد من هذه المخاطر؟

9- ما الذي يميزكم عن البنوك الإسلامية والبنوك الأخرى؟

ملحق رقم:(14): نموذج مقابلة لبنك البركة الجزائري (وكالة غرداية)

جامعة غرداية

كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

قسم: العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

مقابلة

في إطار التحضير لمذكرة الماستر تحث عنوان:

صيغ التمويل الإسلامي كإلية بديلة عن صيغ التمويل التقليدي(مقارنة بين المرابحة والقرض الاستهلاكي)

دراسة حالة بنكين (البك البركة الجزائري وكالة غرداية و بنك التنمية المحلية وكالة غرداية)

نود منكم المشاركة في هذه الدراسة بالإجابة على هذه المقابلة ؛كما نعلم سيادتكم أن هذا المقابلة لن يستخدم إلا لإغراض البحث العلمي فقط.

المعلومات الشخصية:

الاسم واللقب: السن: الجنس: ذكر ☐ أنثى ☐

السنة الدراسية: 2017/ 2018م

1-ما أنواع صيغ التمويل التي تمنحها مؤسستكم

2-ماذا تعني لديكم صيغة المرابحة

2-1-ما هي أنواع التمويل بالمرابحة

2-2- وإذا كانت هناك أنواع ما فرق بين هذه أنواع

3- ما هي أهم مراحل وخطوات المطلوبة لاستفادة من صيغة المرابحة

4-ما هي إجراءات عقد المرابحة في البنك عندكم ؟و على أي أساس قد يتم قبول ملف طلب المرابحة ورفض أخر؟

5-ما هي شروط صحة المرابحة

6-ما هو أثر التمويل بالمرابحة على ربحية البنك

7-هل للمرابحة مخاطر قد يتعرض لها البنك

7-1- وإذا كانت هناك مخاطر فما هي أنواع هذه المخاطر

8-ما هي إجراءات الحماية من مخاطر

9-ما هي مصادر تمويل صيغة المرابحة في البنك

10- ما الذي يميزكم عن البنوك التقليدي

الفهرس

الفهرس

قائمة المحتويات	الصفحة
الإهداء	
الشكر	
الملخص	
قائمة المحتويات	
قائمة الأشكال	
قائمة الجداول	
قائمة الملاحق	
المقدمة العامة	أ-ب-ج-د
الفصل الأول: مفاهيم عامة حول البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية	
تمهيد	6
المبحث الأول:صيغ التمويل الإسلامي و التقليدي	7
المطلب الأول:صيغ التمويل في البنوك التقليدية	7
الفرع الأول: مدخل إلى البنوك التقليدية	7
أولا: نشأة وتعريف البنوك التقليدية	7
ثانيا: أنواع البنوك التقليدية، أهدافها ومصادرها تمويلها	8
الفرع الثاني: صيغ التمويل التقليدي	11
الفرع الثالث: ماهية التمويل بالقروض الاستهلاكية	12
أولا: نشأة وتعريف وأنواع القروض الاستهلاكية	12
ثانيا: مخاطر وضمانات القروض الاستهلاكية	15
المطلب الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية	16
الفرع الأول: مدخل إلى البنوك الإسلامية	16
أولا: نشأة وتعريف البنوك الإسلامية	16

ثانيا: أنواع البنوك الإسلامية، أهدافها ومصادر تمويلها	18
الفرع الثاني:صيغ التمويل الإسلامي	19
الفرع الثالث: ماهية التمويل بالمرابحة	22
أولا: مفهوم المرابحة ودليل مشروعيتها	22
ثانيا:أنواع المرابحة وشروطها وخطواتها	23
ثالثا: مزايا وعيوب المرابحة وأهم المخاطر التي توجهها	25
الفرع الرابع: الفرق بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية	26
المبحث الثاني: الدراسات السابقة	28
المطلب الأول:الدراسات الوطنية والعربية والأجنبية	28
الفرع الأول: الدراسات الوطنية	28
الفرع الثاني: الدراسات العربية والأجنبية	32
المطلب الثاني:تشخيص الدراسات السابقة وعلاقتها بموضوع الدراسة	35
خلاصة:	36
الفصل الثاني: دراسة ميدانية لوكالتي غرداية بنك البركة الجزائري وبتك التنمية المحلية	
تمهيد	38
المبحث الأول:لمحة عامة حول المؤسسة ومنهجية الدراسة	39
المطلب الأول:تقديم المؤسسة محل الدراسة	39
الفرع الأول: تقديم عام حول بنك التنمية المحلية	39
أولا: نشأة بنك التنمية المحلية	39
ثانيا: تعريف بنك التنمية المحلية وكالة غرداية	40
ثالثا: الهيكل التنظيمي لوكالة غرداية	40
الفرع الثاني:تقديم بنك البركة وكالة غرداية	43
أولا: التعريف ببنك البركة الجزائري	43
ثانيا: الهيكل التنظيمي لوكالة غرداية	43
المطلب الثاني:منهجية وطريقة إعداد الدراسة	47

الفرع الأول: طبيعة إنجاز الدراسة	47
الفرع الثاني:الأدوات المستخدمة	47
المبحث الثاني: عرض النتائج وتفسيرها	48
المطلب الأول:عرض النتائج	48
الفرع الأول: عرض نتائج بنك التنمية المحلية	48
أولا: أنواع القروض التي يمنحها بنك التنمية المحلية وكالة غرداية	48
ثانيا: مصادر تمويل القرض الاستهلاكي وأهم الإجراءات للاستفادة منه	49
الفرع الثاني: عرض نتائج بنك البركة الجزائري وكالة غرداية	54
أولا: أنواع صيغ التمويل التي يمنحها بنك البركة الجزائري وكالة غرداية	54
ثانيا:مراحل وشروط صحة المرابحة وأهم الإجراءات المطلوبة للاستفادة منها	55
المطلب الثاني:تفسير النتائج	63
خلاصة:	65
الخاتمة العامة	68
قائمة المراجع	71
الملاحق	78
الفهرس	102